

مختصر  
شعب الإيمان  
للبیهقي

اختصار  
عمر بن عبد الرحمن  
القزويني الشافعي المتوفى سنة ٦٩٩هـ

تحقيق  
د. كمال الحوت

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل خلق الله محمد الأمين وعلى ءاله وصحبه الطيبين الطاهرين وبعد فإن كتاب «شعب الإيمان» للحافظ البيهقي من أعظم ما أُلّف في هذا الموضوع وأشمله لكن وقع كتابه كبيراً فقد توسع فيه بذكر الأسانيد والروايات في كل شعبة مع بعض الشرح وإيراد أحكام ومسائل فقهية، وقد قام الشيخ القزويني باختصاره وجمع متفرقات هذه الشعب وترتيبها والاقتصار على بعض الآيات والأحاديث والحكايات والأشعار فجاء كتابه هذا مختصراً مفيداً سهلاً على طلبة العلم.

وقد أحببت القيام بنشره وتحقيق مسائله وتخريج أحاديثه وشرح بعض عباراته مضيفاً إليه بعض التعليقات المفيدة لشيخنا العلامة الحافظ الفقيه العارف بالله عبد الله الهجري رحمه الله تعالى التي أملاها أثناء قراءة الكتاب عليه، وأسأل الله تعالى أن يجعل أعمالنا مقبولة وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه.

د. كمال الحوت

أستاذ الحديث الشريف ورئيس قسم الدراسات العليا  
والبحث العلمي والطب النبوي/الجامعة العالمية

## الحافظ البيهقي في سطور

١ - اسمه ولقبه ومولده :

هو الإمام الحافظ شيخ خراسان أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن عبد الله بن موسى البيهقي النيسابوري الخُسرَوُجَرْدِي<sup>(١)</sup> وخسروجرد بضم الخاء المعجمة وسكون السين المهملة وفتح الراء وسكون الواو وكسر الجيم وسكون الراء في آخرها الدال المهملة قرية من ناحية بيهق<sup>(٢)</sup>.

ولد سنة أربع وثمانين وثلاث مائة في شعبان.

٢ - مشايخه :

سمع الكثير من أبي الحسن محمد بن الحسين العلوي وهو أكبر شيخ له، ومن أبي طاهر الزيادي وأبي عبد الله الحاكم، ومن أبي عبد الرحمن السُّلَمِي وأبي بكر بن فُورَك وأبي علي الرُّوذِبَارِيّ وأبي زكريا المُرَكِّي وخلق من أصحاب الأصمّ وحج، فسمع ببغداد من هلال الحفار وأبي الحسين بن بشران وجماعه. وبمكة من أبي عبد الله بن نظيف وغيره بخراسان والعراق والحجاز. وشيوخه أكثر من مائة شيخ ولم يكن عنده سنن النسائي ولا جامع الترمذي ولا سنن ابن ماجه.

(١) له ترجمة في: الأنساب (٤٣٨/١)، البداية والنهاية (٩٤/١٢)، طبقات الشافعية الكبرى (٨/٤)، تذكرة الحفاظ (٣٠٩/٣)، شذرات الذهب (٣٠٤/٣)، العبر (٣٤٢/٣)، معجم البلدان (٨٠٤/١)، (٤٤١/٢)، المنتظم (٢٤٢/٨)، النجوم الزاهرة (٧٧/٥) (٨/٤).

(٢) معجم البلدان (٥٣٧/١).

أخذ الفقه عن ناصر العمري، وقرأ علم الكلام على مذهب الأشعري.

### ٣- أشهر تلاميذه:

روى عنه جماعة كثيرة منهم ولده إسماعيل وحفيده أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن أبي بكر وأبو عبد الله الفراوي وزاهر بن طاهر وعبد الجبار بن محمد الخواري وأبو القاسم الشحامي وأبو المعالي محمد بن إسماعيل الفارسي وعبد الجبار بن عبد الوهاب الدهان وخلق كثير.

### ٤- سيرته ومؤلفاته:

كان الإمام أحد أئمة المسلمين وهداة المؤمنين، فقيه جليل، حافظ كبير، أصولي نحري، زاهد ورع قانت لله تعالى، قائم بنصرة المذهب أصولاً وفروعاً، جبلاً من جبال العلم. وقد قال عبد الغفار في تاريخه: كان البيهقي على سيرة العلماء قانعاً باليسير، متجملاً في زهده وورعه. وعن إمام الحرمين أبي المعالي قال: ما من شافعي إلا وللشافعي عليه منة إلا أبا بكر البيهقي فإن له منة على الشافعي لتصانيفه في نصرة مذهبه.

وقد اشتغل رحمه الله بالتصانيف بعد أن صار أوحده زمانه وبلغت تصانيفه ألف جزء<sup>(١)</sup>، وعمل كتباً لم يسبق إلى تحريرها ومن أشهر مؤلفاته:

(١) السنن الكبير فما صنّف في علم الحديث مثله تهذيباً وترتيباً. وقد طبع في الهند وزوّد بفهارس بأسماء الصحابة والتابعين مع مسانيدهم ومروياتهم في عشر مجلدات من القطع الكبير، طبع.

(١) انظر طبقات الشافعية (٩/٤).

- ٢) المعرفة «معرفة السنن والآثار» لا يستغني عنه فقيه شافعي،  
 طبع.
- ٣) المبسوط في نصوص الشافعي، قيل ما صنّف في نوعه مثله.
- ٤) شعب الإيمان مجلدان، طبع وقد اختصره القزويني وهو هذا  
 الكتاب الذي بين أيدينا.
- ٥) الأسماء والصفات. قال السبكي: «لا أعرف له نظيرًا. وقد  
 جمع فيه معظم أدلة الصفات في الكتاب والسنة. وقد طبع بتعليق  
 محمد زاهد الكوثري، وطبع طبعات عديدة.
- ٦) دلائل النبوة وقد وصنفه في ثلاث مجلدات جمع فيه من  
 الآثار والأخبار في نبوة محمد ﷺ ما لم يجمعه غيره. وقد طبع  
 طبعة مصرية ثم طبع الجزء الأول في مصر، وطبع بيروت أيضًا.
- ٧) الزهد الكبير، طبع.
- ٨) البعث والنشور، طبع.
- ٩) السنن الصغير وهو في أصله مجلدان، طبع.
- ١٠) الآداب، طبع.
- ١١) مناقب الشافعي في مجلد، طبع في جزئين بتحقيق أحمد  
 صقر عام ١٩٧١ عن دار التراث في مصر.
- ١٢) الدعوات الكبير، طبع.
- ١٣) الخلافات في مجلدين. قال السبكي: «لم يسبق إلى نوعه  
 ولم يصنف مثله»، طبع.
- ١٤) مناقب أحمد، مخطوط، في مجلد واحد. كما ذكر  
 الذهبي.
- ١٥) أحكام القرآن للشافعي.

- (١٦) الدعوات الصغير، طبع .  
 (١٧) الأسرى، مخطوط ذكره الذهبي .  
 (١٨) الأربعون، ذكره الذهبي .  
 (١٩) فضائل الأوقات، طبع .  
 (٢٠) جزء في الرؤية، مخطوط ذكره الذهبي .  
 (٢١) المدخل، طبع .  
 (٢٢) الترغيب والترهيب .  
 (٢٣) الاعتقاد والهداية، وقد ذكره الذهبي باسم «المعتقد»  
 والزركلبي باسم «الاعتقاد» وقد ذكره الكتاني في الرسالة المستطرفة  
 باسم الاعتقاد فقط وفي موضع آخر باسم: «الاعتقاد والهداية إلى  
 سبيل الرشاد» وقد طبع هذا الكتاب عام ١٣٨٠هـ .

## وفاته:

انتقل في أواخر عمره من بيهق إلى نيسابور، ثم حضره الأجل  
 في عاشر جمادى الأولى من سنة ثمان وخمسين وأربع مائة فنقل  
 في تابوت فدفن في بيهق. وقيل كان البيهقي يصوم الدهر من قبل  
 أن يموت بثلاثين سنة رحمه الله تعالى وجزاه الله عنا كل خير.

## (١) ترجمة القزويني

- اسمه ولقبه ومولده:

هو إمام الدين عمر بن عبد الرحمن بن عمر الكرخي قاضي القضاة التميمي القزويني الشافعي قاضي الشام، كناه بعضهم بأبي القاسم وءآخرون بأبي المعالي، وكان ينتسب إلى أبي ذُلف العجلي ولد بتبريز سنة ٦٥٣هـ.

له من الأولاد القاضي بدر الدين ولي قضاء بلدة بالروم.

- سيرته:

اشتغل في العجم والروم، وقدم دمشق في الدولة الأشرفية هو وأخوه جلال الدين فأكرم مورده لرئاسته وفضله وعلمه. وكان فاضلاً في الأصول والخلاف.

- صفاته:

كان تام الشكل متواضعاً مجموع الفضائل لم يتكهل حسن الأخلاق وسيماً جميلاً عاقلاً.

- المناصب التي شغلها:

درّس بدمشق بعدة مدارس وولي القضاء سنة ٦٩٦هـ في أوّل دولة لاجين وُصّرّف القاضي بدر الدين بن جماعة فأحسن إمام الدين السيرة في الناس ودارهم وساس الأمور واستمر إلى أن جاء التتار فخرج من دمشق في مستهل شهر ربيع الآخر سنة ٦٩٩هـ.

(١) من مصادر ترجمته: الأعلام (٥/٤٩)، شذرات الذهب (٥/٤٥١)، معجم المؤلفين (٧/٢٨٨)، الوافي بالوفيات (٢٢/٥٠٤)، طبقات الشافعية الكبرى (٨/٣١٠)، طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة (٢/١٨٩)، أعيان العصر (٣/٦٣٣)، (٤/٤١).

- مؤلفاته:

مؤلفاته التي وقفنا عليها هي:

- الدرّة الفريدة في شرح القصيدة<sup>(١)</sup>.

- شرح مختصر ابن الحاجب<sup>(٢)</sup>.

- مختصر شعب الإيمان، وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا.

- وفاته:

لَمَّا بلغه خبر هزيمة المسلمين مع التتار في نوبة غازان ركب مع الناس إلى القاهرة فتألم في الطريق وتوفي بالقاهرة بعد أسبوع من إقامته بها في ربيع الآخر سنة ٦٩٩هـ.

وشيعه خلق كثير وصلى عليه بدمشق غائباً بعد مدة ودفن بالقرافة بالقرب من قبة الشافعية.

(١) كشف الظنون (٢/١١٣٧).

(٢) أعيان العصر (٣/٦٣٤).



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ  
وَوَخَاتِمِ النَّبِيِّينَ وَقَائِدِ الْغُرِّ الْمُحَجَّلِينَ مُحَمَّدٍ الْمَبْعُوثِ إِلَى الْخَلْقِ  
أَجْمَعِينَ وَعَلَى آئِلِهِ الطَّيِّبِينَ وَصَحْبِهِ الطَّاهِرِينَ وَأُمَّتِهِ الْمُتَّقِينَ  
وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَبَعْدُ فَقَدْ تَكَرَّرَ مِنْ سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا نَادِرٍ بِلَادِهِ وَنَاصِحِ عِبَادِهِ<sup>(١)</sup>  
وَعَلَامَةِ زَمَانِهِ وَأَعْجُوبَةِ أَوَانِهِ شَمْسِ الْمِلَّةِ وَالَّذِينَ مُحَمَّدِ بْنِ  
الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي الْبَدْرِ بْنِ الْمَلْحِيِّ الْمَزِينِيِّ الْفَقِيهِ الْمُحَدِّثِ الْوَاعِظِ  
أَدَامَ اللَّهُ تَوْفِيقَهُ وَجَعَلَ السَّعَادَتَيْنِ صَاحِبَهُ وَرَفِيقَهُ عِدَّةَ مَكْتُوبَاتٍ  
مِنْ وَاسِطٍ إِلَى بَغْدَادَ فِي السُّؤَالِ عَنِ عَدَدِ شُعَبِ الْإِيمَانِ حَيْثُ  
وَرَدَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup> وَمُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ  
النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ أَوْ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً  
أَعْلَاهَا» أَوْ «فَأَرْفَعُهَا» أَوْ «فَأَفْضَلُهَا» عَلَى اخْتِلَافِ الرَّوَايَاتِ «قَوْلُ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ»<sup>(٤)</sup> شُعْبَةً

(١) أي ناصح عباد الله تعالى.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب أمور الإيمان.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان  
وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان.

(٤) الحياء الممدوح هو الذي يبعث على تجنب الرذائل وسفاسف الأمور أما  
الاستحياء من قول الحق هذا ليس محموداً عند الله، أما الحياء الذي ورد في  
الحديث مدحه فهو أن يكف الشخص عن الرذالات وسفاسف الأمور، =

مِنَ الْإِيمَانِ» وَأَنَّهُ بِصَدَدِ إِحَاطَةِ عِلْمِهِ بِتَفْصِيلِهَا عَدَدًا، وَتَأَخَّرَ الْجَوَابُ لِأَسْبَابٍ وَعَوَارِضٍ.

فَحِينَ طَالَ الزَّمَانُ وَكَثُرَ التَّكْرَارُ أَحْضَرْتُ «كِتَابُ شُعَبِ الْإِيمَانِ» لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ الْفَقِيهِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ سِتَّ مُجَلَّدَاتٍ لِأَنْقَلَهَا بِذَاتِهَا فَوَجَدْتُهَا مُتَفَرِّقَةً فِي جَمِيعِهَا لَمْ يَجْمَعَهَا أَوْلًا فِي الْخُطْبَةِ وَلَا فِي الْمَجَلَّدِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ اعْتَنَى بِتَفْصِيلِ شُرُوحِهَا لَكِنْ فَرَّقَهَا فِي جَمِيعِ الْكِتَابِ فَدَعَتْنِي الضَّرُورَةُ إِلَى أَنْ أَجْمَعَهَا مِنْ مَجْمُوعِهَا وَأَجْعَلَهَا مُخْتَصِرَةً كَرُءُوسِ الْمَسَائِلِ وَأَقْنَعَ بِاسْتِدْلَالِ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ أَوْ بِحَدِيثٍ مِنْ أَصْحَ مَا رُوِيَ فِيهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرُبَّمَا زِدْتُ فِي بَعْضِ الشُّعَبِ آيَةً أَوْ آيَاتٍ أَوْ حَدِيثًا أَوْ كَلِمَاتٍ أَوْ حِكَايَةً أَوْ حِكَايَاتٍ أَوْ بَيِّنًا أَوْ آيَاتًا لَمْ يَذْكُرْهَا الْبَيْهَقِيُّ، وَقَدْ بَوَّيَّهَا سَبْعَةً وَسَبْعِينَ بَابًا.

أُنَبِّأُ بِجَمِيعِهَا وَجَمِيعِ الْكِتَابِ الْمَنْقُولِ هَذَا مِنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ الشَّيْخُ الْعَالِمُ مُسْنَدُ الْعِرَاقِ رَشِيدُ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِي الْبَغْدَادِيُّ بِهَا وَالْقَاضِي تَقِي الدِّينِ أَبُو الْفَضْلِ سُلَيْمَانُ بْنُ حَمَزَةَ بْنِ أَحْمَدِ الْمَقْدِسِيِّ مِنْ دِمَشْقَ قَالُوا جَمِيعًا أَنْبَاءَ الشُّيُوخِ الرَّوَاةِ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَنْجَبِيُّ بْنُ أَبِي السَّعَادَاتِ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَامِيِّ وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَارِسْتَانِيِّ وَأَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْحَافِظِ أَبِي الْفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْزِيِّ قَالُوا جَمِيعًا

= وكذلك يبعث على مكارم الأخلاق كترك التشديد في استيفاء الدين والمطالبة به من دون إزعاج للمديون، فإن طلب فلا يلح بالطلب، هذا الحياء الذي يُعد من الإيمان. شيخنا الهجري.

أَبَا أَبُو حَفْصِ عُمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الزَّنْجَانِي فِي صَفَرِ سَنَةِ اثْنَتَيْنِ وَسِتِّينَ وَخَمْسِمِائَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ ابْنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَيْهَقِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ .

(ح) وَأَخْبَرَنَا هَا عَالِيًا عَدَدًا مُسْنَدُ الْوَقْتِ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَقْدِسِيِّ إِجَازَةً عَامَّةً إِنْ لَمْ يَكُنْ خَاصَّةً قَالَ أَخْبَرَنَا حَافِظُ بَغْدَادِ أَبُو الْفَرَجِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْجَوْزِيِّ وَمُفْتِي خُرَاسَانَ أَبُو سَعْدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الصَّفَّارِ النَّيْسَابُورِيِّ إِجَازَةً خَاصَّةً قَالَا أَنْبَأَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّحَامِيِّ وَجَمَاعَةٌ قَالُوا أَنْبَأَنَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ ابْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ قَالَ :

الأول: الإِيْمَانُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ [سورة البقرة] وَلِقَوْلِهِ ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ﴾ [سورة النساء]. ثُمَّ سَاقَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمُتَّفَقَ عَلَيْهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup> : «أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَيَّ اللَّهُ»، وَحَدِيثَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup> : «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ» .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتصام: باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً.

الثاني: الإِيمَانُ بِرُسُلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ  
وَسَلَّمَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾  
[سورة البقرة]. ﴿٣٨٥﴾

وَلِحَدِيثِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup>  
فِي سُؤَالِ جَبْرَائِيلَ: «الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ  
وَرُسُلِهِ» الْحَدِيثِ.

الثالث: الإِيمَانُ بِالْمَلَائِكَةِ لِأَيَّةِ وَالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِينَ.

الرابع: الإِيمَانُ بِالْقُرْآنِ وَجَمِيعِ الْكُتُبِ الْمُنزَّلَةِ قَبْلَهُ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ  
عَلَى رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾ [سورة النساء] ﴿١٣٦﴾  
وَلِلْآيَةِ وَالْحَدِيثِ الْمَذْكُورِينَ أَيْضًا.

الخامس: الإِيمَانُ بِأَنَّ الْقَدَرَ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [سورة النساء] ﴿٧٨﴾ وَلِحَدِيثِ  
أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٢)</sup>: «احْتَجَّ ءَادَمُ وَمُوسَى فَقَالَ مُوسَى يَا  
ءَادَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْبَتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ، فَقَالَ لَهُ ءَادَمُ يَا مُوسَى

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب سؤال جبريل النبي ﷺ عن  
الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة وبيان النبي ﷺ له. وأخرجه مسلم  
في صحيحه كتاب الإيمان: باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان ووجوب  
الإيمان بإثبات قدر الله سبحانه وتعالى وبيان الدليل على التبري ممن لا يؤمن  
بالقدر وإغلاظ القول في حقه.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب وفاة موسى.  
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب حجاج ءادم وموسى عليهما  
السلام.

اصْطَفَاكَ اللهُ بِكَلَامِهِ وَحَطَّ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ<sup>(١)</sup> أَتْلُوْمُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً<sup>(٢)</sup>، قَالَ فَحَجَّ ءَادَمٌ مُوسَى.

وَبِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ أَنْشَدَنَا الإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْشَدَنِي أَبُو الْفَوَارِسِ جُنَيْدُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرِيُّ: [البسيط]

العَبْدُ ذُو ضَجْرٍ وَالرَّبُّ ذُو قَدَرٍ وَالِدَّهْرُ ذُو دَوْلٍ وَالرِّزْقُ مَقْسُومٌ  
وَالْخَيْرُ أَجْمَعُ فِيمَا اخْتَارَ خَالِقُنَا وَفِي اخْتِيَارِ سِوَاهُ اللُّومُ وَالشُّومُ  
السَّادِسُ: الإِيمَانُ بِاليَوْمِ الْآخِرِ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿قَاتِلُوا  
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [سورة التوبة].

قَالَ الْحَلِيمِيُّ<sup>(٣)</sup>: وَمَعْنَاهُ التَّصَدِيقُ بِأَنَّ لَيَّامَ الدُّنْيَا آخِرًا  
وَأَنَّهَا مُنْقَضِيَّةٌ وَهَذَا الْعَالَمُ مُنْقَضٌ يَوْمًا مَّا، فَفِي الاعْتِرَافِ  
بِانْتِفَائِهِ اعْتِرَافٌ بِابْتِدَائِهِ إِذِ الْقَدِيمُ لَا يَفْنَى وَلَا يَتَغَيَّرُ.

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٤)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:  
«وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا

(١) ليس المراد باليد هنا الجارحة لاستحالتها على الله تعالى. شيخنا الهري.

(٢) المعنى كتابة ذلك وليس المراد به التقدير الأزلي، فإن صفات الله تعالى أزلية بأزلية الذات. شيخنا الهري.

والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب وفاة موسى. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر: باب حجاج آدم وموسى عليهما السلام.

(٣) المنهاج في شعب الإيمان (١/٣٣٦).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن: باب يلي باب خروج النار. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن: باب قرب الساعة.

بَيْنَهُمَا لَا يَتَبَايَعَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيظُ حَوْضَهُ<sup>(١)</sup> لَا يَسْقِيهِ وَلَتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انصَرَفَ الرَّجُلُ بَلْبَنٍ لِقِحَّتِهِ<sup>(٢)</sup> مِنْ تَحْتِهَا وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ لَا يَطْعَمُهَا» الْحَدِيثُ .

السَّابِعُ: الْإِيمَانُ بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا قُلْ بَلَى وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ﴿٧﴾﴾ [سورة التغابن]، وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة الجاثية].

وَلِحَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ فِي حَدِيثِ الْإِيمَانِ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَبِالْبَعْثِ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ وَبِالْقَدْرِ كُلِّهِ» .

الثَّامِنُ: الْإِيمَانُ بِحَشْرِ النَّاسِ بَعْدَمَا يُبْعَثُونَ مِنْ قُبُورِهِمْ إِلَى الْمَوْقِفِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾﴾ [سورة المطففين].  
وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup>: «يَقُومُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ حَتَّى يَغِيبَ أَحَدُهُمْ فِي رَشْحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ» .

التَّاسِعُ: الْإِيمَانُ بِأَنَّ دَارَ الْمُؤْمِنِينَ وَمَأْوَاهُمْ الْجَنَّةُ وَدَارَ الْكَافِرِينَ وَمَأْوَاهُمْ النَّارُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً

(١) أي يصلحه بالطين والمدر فيسد شقوقه ليملأه ويسقي منه دوابه، (فتح الباري ٨٨/١٣).

(٢) الناقة ذات الدر، (فتح الباري ٨٩/١٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب في صفة يوم القيامة أعاننا الله على أهوالها.

وَأَحْطَطُ بِهِ حَاطِئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا  
خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ  
هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾ [سورة البقرة].

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup>: «إِنَّ  
أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ  
أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ  
النَّارِ، يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

العاشر: الإِيمَانُ بِوَجُوبِ مَحَبَّةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى  
﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُجَاهِدُونَ كُفْرًا لِّهِ  
وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ ﴿١١٥﴾ [سورة البقرة].

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٢)</sup>: «ثَلَاثٌ مَن كُنَّ فِيهِ  
وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا  
سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي  
الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ تُوقَدَ لَهُ نَارٌ فَيَتَّقِدَفَ فِيهَا».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيَّ يَقُولُ  
سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ<sup>(٣)</sup> الطُّوسِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ جَعْفَرَ الْخُلْدِيَّ يَقُولُ  
سَمِعْتُ الْجُنَيْدَ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ لِسِرِّي السَّقَطِيُّ كَيْفَ أَنْتَ؟ فَأَنْشَأَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب الميت يعرض عليه مقعده  
بالغداة والعشي.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب حلاوة الإيمان، وأخرجه  
مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان خصال من اتصف بهن وجد  
حلاوة الإيمان.

(٣) في نسخة شعب الإيمان: «نصر».

يَقُولُ: [الكامل]

مَنْ لَمْ يَبْتَ وَالْحُبُّ حَشْوُ فُؤَادِهِ لَمْ يَدْرِ كَيْفَ تُفْتَتُّ الْأَكْبَادُ  
وَبِهِ أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَصْرٍ  
مُحَمَّدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ الرَّازِيَّ<sup>(١)</sup>  
الْوَاعِظَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا دُجَانَةَ يَقُولُ كَانَتْ رَابِعَةٌ إِذَا غَلَبَ عَلَيْهَا  
حَالُ الْحُبِّ تَقُولُ: [الكامل]

تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حُبَّهُ هَذَا مُحَالٌ فِي الْفِعَالِ شَنِيعٌ<sup>(٢)</sup>  
لَوْ كَانَ حُبُّكَ صَادِقًا لَأَطَعْتَهُ إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعٌ  
الحادي عشر: الْإِيمَانُ بِوُجُوبِ الْخَوْفِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة آل  
عمران]، ﴿فَلَا تَخْشَوْا الْنَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ﴾ [سورة  
المائدة]، ﴿وَإِنِّي فَأَرْهَبُونَ﴾ [سورة البقرة]، ﴿وَهُمْ مِنْ  
خَشِيَّتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [سورة الأنبياء] ﴿وَيَدْعُونَا رَعَبًا وَرَهَبًا  
وَكَانُوا لَنَا خَلِيعِينَ﴾ [سورة الأنبياء]، ﴿وَيَحْشَوْنَ رَبَّهُمْ  
وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ﴾ [سورة الرعد]، ﴿وَلَمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ  
جَنَانًا﴾ [سورة الرحمن]، ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ  
وَعِيدِ﴾ [سورة إبراهيم].

وَلِحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>(٣)</sup>:

(١) في الأصل «الشيرازي» والصواب: «الرازي».

(٢) ويروى «هذا لعمري في القياس بديع».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب اتقوا النار ولو بشق تمرة.  
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب الحث على الصدقة ولو بشق  
تمرة أو كلمة طيبة وأنها حجاب من النار.



«اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» وَلِحَدِيثِ أَنَسٍ <sup>(١)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا: «لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعَلَّمْ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا» <sup>(٢)</sup>.  
وَعَاتَبَ رَجُلٌ بَعْضَ إِخْوَانِهِ عَلَى طُولِ بُكَائِهِ فَبَكَى ثُمَّ قَالَ:  
[الوافر]

بَكَيْتُ عَلَى الذُّنُوبِ لِعُظْمِ جُرْمِي وَحُقَّ لِكُلِّ مَنْ يَعْصِي الْبُكَاءُ  
وَلَوْ كَانَ الْبُكَاءُ يَرُدُّ هَمِّي لِأَسْعَدَتِ الدُّمُوعَ مَعًا دِمَاءً  
وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَجْفُ فُوهٍ مِنْ هَذَا  
الْبَيْتِ: [الطويل]

وَلَا خَيْرَ فِي عَيْشِ امْرِئٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ اللَّهِ فِي دَارِ الْقَرَارِ نَصِيبٌ  
وَسَمِعَ أَبُو الْفَتْحِ الْبَغْدَادِيُّ هَاتِفًا يَهْتَفُ بِالسُّونِيزِيَّةِ <sup>(٣)</sup>:  
[الطويل]

وَكَيفَ تَنَامُ الْعَيْنُ وَهِيَ قَرِيرَةٌ وَلَمْ تَدْرِ فِي أَيِّ الْمَحَلِّينَ تَنْزُلُ  
فَذَهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه وما لا يتعلق به تكليف وما لا يقع ونحو ذلك.

(٢) معناه لو كنتم تعلمون ماذا يوجد في القبر من أهوال وما يوجد في الآخرة من العذاب والعقوبات كنتم تمشون في الطرق وأنتم تبكون من الهول والخوف وما كنتم تضحكون لكنكم لا تعلمون ما أعلم بما يحصل في القبر والآخرة. وفي هذا الحديث النهي عن كثرة الضحك، قال رسول الله ﷺ عن كثرة الضحك «تميت القلب» وهذا المعنى يدرکه من قلبه منور أما غيره فلا يفهم، شيخنا الهري.

(٣) مقبرة للصالحين ببغداد، (معجم البلدان ٣/٣٧٤).

الثاني عشر: الإيْمَانُ بِوُجُوبِ الرَّجَاءِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ﴾ ﴿٥٧﴾ [سورة الإسراء]،  
 ﴿إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿٥٦﴾ <sup>(١)</sup> [سورة الأعراف]،  
 ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ ﴿٥٣﴾ [سورة الزمر]،  
 ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ ﴿٤٨﴾ [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ <sup>(٢)</sup>: «لَوْ يَعْلَمُ الْمُؤْمِنُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْعُقُوبَةِ مَا طَمَعَ بِجَنَّتِهِ أَحَدٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ الْكَافِرُ مَا عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الرَّحْمَةِ مَا قَنَطَ مِنْ جَنَّتِهِ أَحَدٌ» وَلِحَدِيثِ جَابِرٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(٣)</sup>: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ» <sup>(٤)</sup> الظَّنُّ بِاللَّهِ، وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ <sup>(٥)</sup> يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ» <sup>(٦)</sup> حِينَ يَذْكُرُنِي» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

(١) المراد بالمحسنين هنا الأتقياء. شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب الرجاء مع الخوف بلفظ: «فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم ييأس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار»، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها: باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت.

(٤) ويجوز بشدة «يُحْسِنُ». شيخنا الهرري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿وَيُعَذِّبُكُمُ اللَّهُ نَفْسًا﴾ ﴿٧٨﴾. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب الحث على ذكر الله تعالى.

(٦) أي معه بالرحمة والتوفيق والهداية والرعاية، (شرح صحيح مسلم ١٧/٢).

وَأَنْشَدَ أَبُو عُمَانَ سَعِيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: [البسيط]

مَا بَالُ دِينِكَ تَرْضَى أَنْ تُدْنِسَهُ وَأَنْ ثوبَكَ مَغْسُولٌ مِنَ الدَّنَسِ  
تَرْجُو النِّجَاةَ وَلَمْ تَسْلُكْ مَسَالِكَهَا إِنَّ السَّفِينَةَ لَا تَجْرِي عَلَى الْيَبَسِ  
الثالث عشر: الإيمانُ بوجوب التوكل على الله عزَّ وجلَّ لقوله  
تَعَالَى ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [سورة المائدة]،  
﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [سورة آل عمران]، ﴿وَعَلَى  
اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة المائدة]، ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ  
عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ ﴿[سورة الطلاق].

ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين<sup>(١)</sup> في  
سؤال أصحابه له عن السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة يرزقون  
فيها بغير حساب في حديث طويل فقال قال رسول الله ﷺ:  
«هُمْ الَّذِينَ لَا يَكْتَوُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ»<sup>(٢)</sup> وعلى ربهم  
يتوكلون» فقال عكاشة<sup>(٣)</sup> بن محصن الأسدي فقال أنا منهم يا  
رسول الله، فقال: «أنت منهم»، ثم قام رجل آخر فقال أنا  
منهم يا رسول الله فقال: «سبقك بها عكاشة».

وَجُمْلَةُ التَّوَكُّلِ تَفْوِيضُ الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَالثَّقَّةُ بِهِ مَعَ مَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الطب: باب من اكتوى أو كوى غيره  
وفضل من لم يكتو، وكتاب الرقاق: باب يدخل الجنة سبعون ألفاً بغير  
حساب. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدليل على دخول  
طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

(٢) أي يتجنبون الكي للتداوي والرقية الفاسدة، ويتجنبون الطيرة أي التشاؤم بنحو  
مرور الطير من اليمين إلى اليسار إذا خرج لحاجته. شيخنا الهرري.

(٣) قال النووي: «وفي عكاشة لغتان تشديد الكاف وتخفيفها والتشديد أفصح  
وأشهر» (شرح صحيح مسلم ١٠/١٦).

قُدِّرَ لَهُ مِنَ التَّسَبُّبِ، فَفِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup> أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ ثُمَّ يَأْتِيَ الْجَبَلَ فَيَأْتِيَ بِحَزْمَةٍ مِنْ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا فَيَسْتَعْنِي بِهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ أَوْ مَنَعُوهُ».

وَفِي صَحِيحِ<sup>(٢)</sup> الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، قَالَ: وَكَانَ دَاوُدُ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلِ يَدِهِ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْجَيْدُ قَالَ سَمِعْتُ السَّرِيَّ يَذُمُّ الْجُلُوسَ فِي الْمَسْجِدِ الْجَامِعِ وَيَقُولُ: «جَعَلُوا الْمَسْجِدَ الْجَامِعَ حَوَانِيتَ لَيْسَ لَهَا أَبْوَابٌ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ أَبِي بَكْرِ الصَّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «دَيْنُكَ لِمَعَادِكَ وَدِرْهُمُكَ لِمَعَاشِكَ وَلَا خَيْرَ فِي امْرِئٍ بِلَا دِرْهِمٍ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَوَّاصُ قَالَ أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ الْمَنْصُورِيُّ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ بَشَّارٍ خَادِمَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدْهَمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ الْفُضَيْلَ بْنَ عِيَاضٍ يَقُولُ لِابْنِ الْمُبَارَكِ: أَنْتَ تَأْمُرُنَا بِالزُّهْدِ وَالتَّقَلُّلِ وَالبُلْغَةِ<sup>(٣)</sup> وَنَرَاكَ تَأْتِي بِالْبَصَائِعِ مِنْ بِلَادِ خُرَّاسَانَ إِلَى الْبَلَدِ الْحَرَامِ كَيْفَ ذَا وَأَنْتَ تَأْمُرُنَا بِخِلَافِ ذَا، فَقَالَ ابْنُ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب الاستغفار عن المسألة.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب كراهة المسألة للناس.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع: باب كسب الرجل وعمله بيده.

(٣) ما يتبلغ به من العيش، (المصباح المنير ص/٢٤).

المُبَارَكِ: يَا أَبَا عَلِيٍّ أَنَا أَفَعَلُ ذَا لِأَصُونَ بِهَا وَجَهِي وَأَكْرَمَ بِهَا عِرْضِي وَأَسْتَعِينَ بِهَا عَلَى طَاعَةِ رَبِّي، لَا أَرَى لَهِ حَقًّا إِلَّا سَارَعْتُ إِلَيْهِ حَتَّى أَقُومَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْفُضَيْلُ: «يَا ابْنَ الْمُبَارَكِ مَا أَحْسَنَ ذَا إِنْ تَمَّ ذَا».

الرابع عشر: الإِيمَانُ بِوُجُوبِ مَحَبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِحَدِيثِ أَنَسِ الْمُتَّفِقِ عَلَى صِحَّتِهِ: «لَا يُؤْمِنُ<sup>(١)</sup> أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالِدِهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ».

ولِحَدِيثِ أَنَسِ فِي الصَّحِيحِينَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا» الْحَدِيثَ، وَلِحَدِيثِهِ فِيهِمَا أَيْضًا<sup>(٢)</sup> قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا»، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا كَثِيرَ صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللهُ وَرَسُولَهُ قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ».

الخامس عشر: الإِيمَانُ بِوُجُوبِ تَعْظِيمِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَبَجِيلِهِ وَتَوْقِيرِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَتَعَزَّزُوا وَنُوقِرُوا﴾ [سورة الفتح] وَقَوْلِهِ: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ﴾ [سورة الأعراف]، وَالتَّعْزِيرُ هُنَا التَّعْظِيمُ بِإِلَّا خِلَافٍ، وَقَوْلِهِ ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [سورة النور]، أَيْ لَا تَقُولُوا لَهُ يَا مُحَمَّدُ يَا أَبَا الْقَاسِمِ بَلْ يَا رَسُولَ اللهِ يَا نَبِيَّ

(١) أي من استكمل الإيمان علم أن حق النبي ﷺ أكد عليه من حق أبيه وابنه والناس أجمعين لأن به ﷺ استنقذنا من النار وهدينا من الضلال، (شرح صحيح مسلم ١٦/٢).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب علامة حب الله عز وجل.

الله، وَلَقَوْلِهِ ﴿لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿١﴾ [سورة الحجرات]، وقوله ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ ﴿٢﴾ [سورة الحجرات].

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: «وَهَذِهِ مَنْزِلَةٌ فَوْقَ مَنْزِلَةِ الْمَحَبَّةِ إِذْ لَيْسَ كُلُّ مُحِبٍّ مُعَظِّمًا، كَمَحَبَّةِ الْأَبِ لِوَلَدِهِ وَالسَّيِّدِ لِعَبْدِهِ مِنْ غَيْرِ تَعْظِيمٍ بِخِلَافِ الْعَكْسِ».

السادس عشر: شُحُّ الْمَرْءِ بِدِينِهِ حَتَّى يَكُونَ الْقَذْفُ فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْكُفْرِ لِحَدِيثِ أَنَسِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ: «ثَلَاثٌ مِنْ كُنْ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَ حِلَاوَةَ الْإِيمَانِ، ثُمَّ قَالَ: وَأَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ».

وَلِحَدِيثِهِ أَيْضًا فِي صَحِيحٍ <sup>(١)</sup> مُسْلِمٌ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَعْطَاهُ غَنَمًا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ أَسْلِمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لِيُعْطِي عَطَاءَ رَجُلٍ لَا يَخَافُ الْفَاقَةَ. وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يُمَسِّي حَتَّى يَكُونَ دِينُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ وَأَعَزَّ مِنَ الدُّنْيَا بِمَا فِيهَا.

السابع عشر: طَلَبُ الْعِلْمِ وَهُوَ مَعْرِفَةُ الْبَارِئِ تَعَالَى وَمَا جَاءَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَعِلْمُ النُّبُوَّةِ وَمَا يَتَمَيَّزُ بِهِ النَّبِيُّ عَنْ غَيْرِهِ وَعِلْمُ أَحْكَامِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَقْضِيَّتِهِ وَمَعْرِفَةُ مَا تُطَلَّبُ الْأَحْكَامُ مِنْهُ كَالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْقِيَاسِ وَشُرُوطِ الْاجْتِهَادِ.

وَالْقُرَّاءُ وَالْحَدِيثُ مَشْحُونَانِ بِفَضِيلَةِ الْعِلْمِ وَالْعُلَمَاءِ قَالَ اللَّهُ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب ما سئل رسول الله ﷺ شيئاً قط فقال: لا، وكثرة عطائه.

تعالى ﴿ إِنَّمَا يَخْتَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الَّذِينَ عَلِمُوا ﴾ [سورة فاطر]،  
 ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ ﴾  
 ﴿ ١٨ ﴾ [سورة آل عمران]، ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء]، ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾ [سورة المجادلة]،  
 ﴿ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [سورة الزمر].

وفي الصحيحين<sup>(١)</sup> من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِرَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤْسَاءَ جُهَالًا فَسُئِلُوا فَأَقْتُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا».

وفي صحيح<sup>(٢)</sup> مسلم من حديث أبي هريرة: «مَنْ نَفَسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا<sup>(٣)</sup> سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب كيف يقبض العلم. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب العلم: باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر.

(٣) السَّتْرُ عَلَى الْمُسْلِمِ مَطْلُوبٌ مِمَّا لَا يُوْدِي إِلَى غِشِّ الْمُسْلِمِينَ، أَمَا فِيمَا يُوْدِي إِلَى غِشِّ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مَطْلُوبًا فَحِينَئِذٍ إِذَا سَكْتْنَا يَلْحَقْنَا ذَنْبٌ، السَّتْرُ الَّذِي أَمَرْنَا اللَّهُ بِهِ غَيْرُ هَذَا. مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا أَي غَطَى عَلَى مُؤْمِنٍ عَلَى عَرَضِهِ أَوْ بَدَنِهِ كَأَنَّمَا أَحْيَا مَيِّتًا. شيخنا الهري.

كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ».

الثامن عشر: نَشْرُ الْعِلْمِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَتَيَسِّرُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [سورة آل عمران]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [سورة التوبة].

وَلِحَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ <sup>(١)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ بِمَنَى: « أَلَا لِيُبَلِّغَنَّ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ فَلَعَلَّ مَنْ يُبَلِّغُهُ <sup>(٢)</sup> يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضِ مَنْ سَمِعَهُ».

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ <sup>(٣)</sup>: «مَنْ سُئِلَ عَنْ عِلْمٍ فَكْتَمَهُ أَلْجَمَهُ اللَّهُ بِلِجَامٍ <sup>(٤)</sup> مِنْ نَارٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم: باب قول النبي ﷺ: «رَبُّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامة: باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال.

(٢) أحياناً يكون المبلِّغ قلبه أقوى من المبلِّغ، فهذه الأحاديث الأئمة استخرجوا منها الأحكام. الشافعي والإمام أحمد وأبو حنيفة والإمام مالك غيرهم بلِّغهم إياها، بعضهم أقلُّ فهمًا منهم، بعض الصحابة حظهم أن يرووا الأحاديث. شيخنا الهري.

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب العلم: باب كراهية منع العلم.

(٤) الممسك عن الكلام ممثَّل بمن أَلْجَمَ نفسه بلجام، والمعنى أن المَلْجَمَ نفسه عن قول الحق والإخبار عن العلم يعاقب في الآخرة بلجام من نار، وذلك في العلم الذي يلزمه تعليمه إياه ويتعين عليه فرضه، (جامع الأصول ٨/١٢). واللجام حَبْلٌ أَوْ عَصَا تَدْخُلُ فِي فَمِ الدَّابَّةِ وَتُلْزَقُ إِلَى قَفَاهُ، (لسان العرب ١٢/٥٣٤).



وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْإِمَامِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأُمَوِيِّ<sup>(١)</sup>  
رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُعِدِّ كَلَامَهُ<sup>(٢)</sup> مِنْ عَمَلِهِ كَثُرَتْ  
خَطَايَاهُ، وَمَنْ عَمِلَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مِمَّا يُصْلِحُ».

وَعَنِ الْحَارِثِ الْمُحَاسِبِيِّ: «الْعِلْمُ يُورِثُ الْخَشْيَةَ، وَالزُّهُدُ  
يُورِثُ الرَّاحَةَ، وَالْمَعْرِفَةُ تُورِثُ الْإِنَابَةَ».

وَعَنْ ابْنِ سَعْدٍ: «أَنَّ مَنْ عَمِلَ بِعِلْمِ الرَّوَايَةِ وَرِثَ عِلْمَ  
الدَّرَايَةِ، وَمَنْ عَمِلَ بِعِلْمِ الدَّرَايَةِ وَرِثَ عِلْمَ الرَّعَايَةِ، وَمَنْ عَمِلَ  
بِعِلْمِ الرَّعَايَةِ هُدِيَ إِلَى سَبِيلِ الْحَقِّ».

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ: «إِذَا طَلَبَ الْعَبْدُ الْعِلْمَ لِيَعْمَلَ بِهِ كَسْرَهُ  
عِلْمَهُ<sup>(٣)</sup>، وَإِذَا طَلَبَهُ لِغَيْرِ الْعَمَلِ زَادَهُ كِبْرًا».

وَعَنْ مَعْرُوفِ الْكَرْحِيِّ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَتَحَ عَلَيْهِ  
بَابَ الْعَمَلِ وَأَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدَلِ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ شَرًّا

(١) حكام بني أمية ما كان فيهم تقي راشد إلا الخليفة عمر بن عبد العزيز بعد  
الخليفة عثمان بن عفان رضي الله عنهما هؤلاء بنو أمية كانوا يسبون عليًا على  
المنابر وكانوا يلعنونه. أحد ملوكهم كشف قبره وأوه ويدها مغلولتان فوق عنقه،  
أما الخليفة عمر بن عبد العزيز كره هؤلاء الملوك لما عرّف سيرتهم. لو أراد  
الله بهم خيرًا كانوا احتراموا عليًا رضي الله عنه وعظموه وترضّوا عنه.

(٢) الذي لا يعتبر كلامه من عمله كُثرت ذنوبه، والذي يشتغل بالعبادات بلا علم  
يكون ما يفسدُه أكثر مما يصلحه لأنه قد يعمل العمل من صلاةٍ وزكاةٍ وحج  
وغير ذلك على غير وجهه الشرعي، فلا يَكسِبُ ثوابًا لا يَكسِبُ إلا الإثم، وهو  
يظن أنه أحسن. كثير من الناس يعطون الزكاة لغير المستحق لأنهم لا يعرفون  
من يستحق ممن لا يستحق. وكثير من هؤلاء الذين يقولون أخذنا الطريقة  
يذكرون باللفظ المحرّم يقولون سبحان (اللا) بدون هاء، هؤلاء ليس لهم ثواب  
لأنهم حرّفوا اسم الله. شيخنا الهري.

(٣) أي لئنه وهذبه وزاده تواضعًا لله ورفعته بين الناس. شيخنا الهري.

أَغْلَقَ عَلَيْهِ بَابَ الْعَمَلِ وَفَتَحَ عَلَيْهِ بَابَ الْجَدَلِ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي بَكْرِ الْوَرَّاقِ: «مَنْ اِكْتَفَى بِالْكَلامِ مِنَ الْعِلْمِ دُونَ الزُّهْدِ وَالْفِقْهِ تَزَنَّدَقَ، وَمَنْ اِكْتَفَى بِالزُّهْدِ دُونَ الْفِقْهِ وَالْكَلامِ ابْتَدَعَ، وَمَنْ اِكْتَفَى بِالْفِقْهِ دُونَ الزُّهْدِ وَالْوَرَعِ تَفَسَّقَ، وَمَنْ تَفَنَّ فِي الْأُمُورِ كُلِّهَا تَخَلَّصَ»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقِيلَ هَذَا فَقِيهٌ فَقَالَ: «أَوْ تَدْرُونَ مَنْ الْفَقِيهُ إِنَّما الْفَقِيهُ الْعَالِمُ فِي دِينِهِ الزَّاهِدُ فِي دُنْيَاهِ الْقَائِمُ عَلَى عِبَادَةِ رَبِّهِ».

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: «قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ إِنَّ الْعَالِمَ إِذَا لَمْ يَعْمَلْ بَعَلِمَهُ زَلَّتْ مَوْعِظَتُهُ مِنَ الْقُلُوبِ كَمَا يَزِلُّ الْقَطْرُ عَنِ الصِّفَا»<sup>(٣)</sup>.

وَأَنشَدَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ لِنَفْسِهِ: [البسيط]

مَنْ غُصَّ دَاوَى بِشُرْبِ الْمَاءِ غُصَّتْهُ فَكَيْفَ يَصْنَعُ مَنْ قَدْ غُصَّ بِالْمَاءِ

وَعَنْ أَبِي عُثْمَانَ الْحِيرِيِّ الزَّاهِدِ: [الطويل]

وَعَيْرُ تَقِي يَأْمُرُ النَّاسَ بِالتَّقَى طَبِيبٌ يُدَاوِي وَالطَّبِيبُ مَرِيضٌ

(١) المراد بالجدل هنا الجدل المذموم كالذي يجادل الناس بغير حق ليحق الباطل أو ليطل الحق أو يجادل ليعظمه الناس. شيخنا الهرري.

(٢) قال الحافظ ابن عساكر في تبيين كذب المفتري (ص/٣٣٤): «المراد بها أن يقتصر على علم الكلام ويترك تعلم الفقه الذي يتوصل به إلى معرفة الحلال والحرام ويرفض العمل بما أمر بفعله من شرائع الإسلام ولا يلتزم فعل ما أمر به الشارع وترك ما نهى عنه من الأحكام، وقد بلغني عن حاتم الأصم وكان من أفاضل الزهاد وأهل العلم أنه قال: الكلام أصل الدين والفقه فرعه والعمل ثمره، فمن اكتفى بالكلام دون الفقه والعمل تزندق...» اهـ.

(٣) الصفا: الحجر الأملس. شيخنا الهرري.

نَسَأُ اللهُ التَّوْفِيقَ لِلْعِلْمِ وَالْعَمَلِ وَنَعُوذُ بِجَلَالِ وَجْهِهِ مِنَ  
الْخِذْلَانِ وَالْحِرْصِ وَالْأَمَلِ .

التاسع عشر: تَعْظِيمُ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ بِتَعَلُّمِهِ وَتَعْلِيمِهِ وَحِفْظِ  
حُدُودِهِ وَأَحْكَامِهِ وَعِلْمِ حَلَالِهِ وَحَرَامِهِ وَتَبَجِيلِ أَهْلِهِ وَحِفَافَةِ  
وَاسْتِشْعَارِ مَا يُهَيِّجُ إِلَى الْبُكَاءِ مِنْ مَوَاعِيدِ اللهِ وَوَعِيدِهِ، قَالَ اللهُ  
تَعَالَى ﴿لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِّنْ  
خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ (٦١) [سورة الحشر]، وَقَالَ ﴿إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي  
كِتَابٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمْسُهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ نَزِيلٌ مِّن رَّبِّ  
الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾﴾ [سورة الواقعة]، وَقَالَ ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ  
الْجِبَالُ أَوْ قُطِعَتْ بِهِ الْأَرْضُ أَوْ كُفِّرَ بِهِ الْمَوْتَىٰ بَل لِّلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعًا  
﴿٣١﴾﴾ [سورة الرعد].

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِيَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(١)</sup> عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ  
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَفْضَلُكُمْ» أَوْ «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ» .  
وَقَالَ فِيَمَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ<sup>(٢)</sup> وَمُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup> فِي صَحِيحَيْهِمَا عَنْ أَبِي  
مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهُوَ  
أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عَقْلِهَا<sup>(٤)</sup>» .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن: باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن: باب استذكار القرآن وتعاهده .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة قول نسيت آية كذا وجواز قول أنسيتها .

(٤) العُقْلُ جمع عقال هي الحبل الذي تُربط به الإبل حتى لا تُفَلِتَ . شيخنا الهري .

وَقَالَ فِيمَا رَوِيَاهُ<sup>(١)</sup> عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «لَا حَسَدَ<sup>(٢)</sup> إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يَتَصَدَّقُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ». وَقَالَ فِيمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ<sup>(٣)</sup> عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ».

العشرون: الطَّهَارَاتُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [سورة المائدة] الآية .

وَلِحَدِيثِ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيرَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ تَمْلَأُنِ أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقِرَاءَانُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُهَا أَوْ مُوبِقُهَا<sup>(٥)</sup>».

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٦)</sup>

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل القرآن: باب اغتباط صاحب القرآن.
- وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها.
- (٢) المراد بالحسد هنا المجازي وهو الغبطة وهو أن يتمنى مثل النعمة التي على غيره من غير زوالها عن صاحبها، أي لا غبطة محبوبة إلا في هاتين الخصلتين وما في معناهما. (شرح صحيح مسلم، ٩٧/٦).
- (٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها.
- (٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة: باب فضل الوضوء.
- (٥) أي يهلكها، (شرح صحيح مسلم للنووي ١٠٢/٣).
- (٦) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة: باب وجوب الطهارة للصلاة.

أَيْضًا: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ وَلَا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ<sup>(١)</sup>».

وَلِحَدِيثِ حَسَنِ عَنِ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ عَنِ ثوبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «اسْتَقِيمُوا وَلَنْ تُحْصُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ خَيْرَ أَعْمَالِكُمُ الصَّلَاةُ<sup>(٢)</sup>، وَلَا يُحَافِظُ عَلَى الْوُضُوءِ إِلَّا مُؤْمِنٌ».

رَوَى الْحَلِيمِيُّ<sup>(٣)</sup> عَنْ يَحْيَى بْنِ أَدَمَ فِي قَوْلِهِ: «الطَّهْوَرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ<sup>(٤)</sup>» لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى سَمَى الصَّلَاةَ إِيمَانًا فَقَالَ ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ [سورة البقرة] أَي صَلَاتِكُمْ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ، وَلَا تَجُوزُ الصَّلَاةُ إِلَّا بِالْوُضُوءِ فَهَمَا شَيْئَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا نِصْفُ الْآخَرِ.

الحادي والعشرون: الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ

(١) الغلول هو المال الذي يُؤخذ من الغنيمة قبل القسمة الشرعية، والإمام هو يقسم هذا المال خمسة أقسام: أربعة أقسام للمقاتلين يوزعها عليهم، والخمس يحفظه في بيت المال لمصالح المسلمين. فمن أخذ قبل القسمة فذنبه كبير. الله تعالى يُعيد ذلك الشيء لو أكله التراب يوم القيامة يأتي به هذا الذي غلّ حتى يفتضح في ذلك اليوم. والذي يتصدق من هذا المال الذي سرقه من الغنيمة قبل القسمة الشرعية الله لا يقبل منه لأن الله لا يقبل الصدقات إلا من مال حلال. شيخنا الهرري.

(٢) بعد الإيمان بالله ورسوله الصلاة أفضل، فالصلاة أفضل من الجهاد وبر الوالدين والحج وأفضل من الصيام. شيخنا الهرري.

(٣) المنهاج في شعب الإيمان (٢/٢٦٤).

(٤) الصلاة إيمان والطهور شطر من هذا الإيمان. الذين لا يعرفون منزلة الدين عند الله يظنون تعلم أحكام الطهارة من الحدث الحيض والجنابة والحدث الأصغر والاستنجاء شيئًا تافهًا والذي تعلم أحكام الطهارة عندهم يشغل بما لا شأن له هذا دليل جهلهم بالدين. الرسول ﷺ قال: «شطر الإيمان» وهؤلاء يحتقرونه. شيخنا الهرري.

لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴿٤٣﴾<sup>(١)</sup> [سورة البقرة] أَي صَلَاتِكُمْ، وَقَوْلِهِ ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(٨٣)</sup> [سورة البقرة]، وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾<sup>(١٠٣)</sup> [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشَّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»<sup>(٣)</sup>.

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٤)</sup> قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ قَالَ: «الصَّلَاةُ لَوْ قُتِلَتْ ثُمَّ أَيُّ؟» قَالَ: «بُرِّ الْوَالِدَيْنِ»، قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَزِدَّتُهُ لَزَادَنِي.

وَحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِمَا<sup>(٥)</sup>: «صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ»<sup>(٦)</sup> بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

(١) إيمانكم المراد به هنا صلاتكم، أي لا يحرمكم أجرها، أي لا يحرمكم أجر صلاتكم إلى بيت المقدس سبعة عشر شهرًا. شيخنا الهري.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة.

(٣) معناه من ترك الصلاة فقد قارب الشرك ليس معناه بمجرد تركها يكون المرء كافرًا مشرکًا، ويجوز أن يقال: يكون كالكافر المشرك من ترك الصلاة أي شبيهًا به. شيخنا الهري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد: باب فضل الجهاد والسير. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب فضل صلاة الجماعة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها.

(٦) أي المنفرد، (هدي الساري مقدمة فتح الباري ص/١٦٦).

وَحَدِيثِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(١)</sup>: «مَا مِنْ أَمْرٍ مُسْلِمٌ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخُشُوعَهَا وَرُكُوعَهَا إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ كَبِيرَةً<sup>(٢)</sup> وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ: «وَلَيْسَ فِي الْعِبَادَاتِ بَعْدَ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ الرَّافِعِ لِلْكَفْرِ عِبَادَةٌ سَمَّاها جَلًّا وَعِلًّا إِيْمَانًا وَسَمَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرْكَهَا كَفْرًا إِلَّا الصَّلَاةُ»<sup>(٣)</sup>.

الثاني والعشرون: الزَّكَاةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينٌ الْقَيِّمَةُ﴾ [سورة البينة]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالَّذِينَ يَكْتُمُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [٢٤] يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [سورة التوبة]، وَقَوْلِهِ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ

- (١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة: باب فضل الوضوء والصلاة عقبه.  
(٢) معناه الصلاة إذا كانت خالصة مما يفسدها تكون كفارة لمن لم يرتكب الكبيرة، أي تمحو الذنوب التي هي ليست من الكبائر. شيخنا الهري.  
(٣) معناه ما ورد في تسمية شيء من أعمال الدين تركه كفرًا إلا الصلاة وذلك يدل على أنها أعظم أمور الدين بعد الإيمان بالله ورسوله. شيخنا الهري.  
(٤) الله تبارك وتعالى ذكر من الأثمان شيئين الذهب والفضة ولم يذكر سائر الأثمان كالعملة المضروبة من النحاس وذلك لأن هذين عليهما أي الذهب والفضة يقوم أمر المعيشة، أما النحاس وغيره من المعادن لا يقوم عليها أمر المعيشة. سيدنا آدم هو أول من ضرب الدينار والدرهم معناه نظام الدنيا يقوم على الدينار والدرهم. لذلك الإمام الشافعي لا يرى الزكاة في =

يَخْلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ سَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴿١٨٠﴾ [سورة آل عمران].

ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين<sup>(١)</sup> «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مَعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ تُوْخَذُ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ وَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ لِذَلِكَ فَيَاكَ وَكَرَائِمِ<sup>(٢)</sup> أَمْوَالِهِمْ، وَإِيَّاكَ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ<sup>(٣)</sup>».

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٤)</sup>: «مَنْ آتَاهُ اللَّهُ

= أي عملة إلا في عملة الذهب والفضة مع أنه كان في أيامه عملة النحاس هذه الحمراء ومع ذلك ما أثبت فيها الزكاة، أما أبو حنيفة يرى كل ثمن يروج مثل الذهب والفضة الزكاة تجب فيه، نحن لا نعترض على هذا ولا على هذا. شيخنا الهرري.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على الفقراء حيث كانوا. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام.

(٢) أي نفائسها، (هدي الساري مقدمة فتح الباري ص/١٧٩).

(٣) قال الحافظ ابن حجر العسقلاني: «أي ليس لها صارف يصرفها ولا مانع والمراد أنها مقبولة، وليس المراد أن لله تعالى حجابًا يحجبه عن الناس»، (فتح الباري ٣/٣٦٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب إثم مانع الزكاة.



ملا فلم يُؤدِّ زكاته مثلَ له ماله يومَ القيامة شجاعاً<sup>(١)</sup> أقرع<sup>(٢)</sup> له ربيبتان<sup>(٣)</sup> يطوقه<sup>(٤)</sup> يومَ القيامة ثم يأخذُ بلهزمتيه - يعني شدقيه - ثم يقولُ أنا مالك أنا كنزك، ثم تلا هذه الآية ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة آل عمران].

الثالث والعشرون: الصيام لقوله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [سورة البقرة].

ولحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين<sup>(٥)</sup>: «بني الإسلام على خمسٍ شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت».

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه فيهما<sup>(٦)</sup>: «كلُّ عمل ابنِ آدم يُضاعفُ الحسنةُ بعشرٍ أمثالها إلى سبعمائة ضعفٍ، قال الله

(١) الشجاع الحية الذكر، (شرح صحيح مسلم ٧٣/١٦).

(٢) الأقرع الذي لا شعر على رأسه، يريد حية قد تمعط جلد رأسه لكثرة سمه وطول عمره، (النهاية في غريب الحديث ٤٤/٤ - ٤٥).

(٣) هما الزبدتان اللتان في جانبي شدقي الحية من السم وقيل الزبيبة النكتة السوداء فوق عينها، (هدي الساري مقدمة فتح الباري ص/١٢٦).

(٤) المعنى أنه يوضع على رقابهم كالطوق أي كالقلادة، قسمٌ يُكوى بها جباههم وجنوبهم، وقسمٌ يكون عليهم مثل الثعبان يُطوق به أعناقهم. شيخنا الهرري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب دعاؤكم إيمانكم. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب أركان الإسلام ودعائه العظام.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصوم: باب هل يقول إنني صائم إن شئتم. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصيام: باب فضل الصيام.

عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي لِلصَّائِمِ فَرَحَتَانِ فَرَحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرَحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ وَلَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ<sup>(١)</sup>».

الرابع والعشرون: الاعتكاف<sup>(٢)</sup> لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ

(١) جُنَّةٌ أي وقاية من النار. شيخنا الهرري.

(٢) ملازمة المسجد مدة من الزمن يقال له اعتكاف، المعتكف له أن يخرج لقضاء الحاجة للبول والغائط وينام في المسجد. الرجال والنساء كانوا يفعلونه في الماضي.

كان في زمن النبي ﷺ أخوان أحدهما كان يشتغل بأمر البيت والآخر لا يشتغل، شكا الذي يشتغل أخاه الذي لا يشتغل، قال له الرسول ﷺ: «لعلك تُرزق به» أي لعل الله تعالى يرزقك ببركة هذا الذي لا يشتغل وتجرد للعبادة. إذا شخص لم يضيع واجباً عليه كنفقة زوجة أو أطفال أو والدين فقيرين وتجرد للعبادة فما عليه ذنب، أما ما يروى أن عمر رأى رجلاً في المسجد فضربه وقال له: اذهب واشتغل، فهذا لم يثبت. إنما المطلوب من الشخص أن لا يعلق قلبه بما في أيدي الناس إذا كان يقينه قوياً وثقته بالله كاملة فلم يشتغل ما عليه ضرر.

أما العشر الأواخر من رمضان فلها منزلة ليست لغيرها في عظم ثواب الاعتكاف كذلك الاجتهاد بالطاعات في تلك العشر فيه ثواب كبير. فإن كان مندوراً مدة معينة صار الاعتكاف فرضاً وان لم يكن مندوراً فهو مستحب يقطعه متى يشاء.

علمُ الدين هو الذي يدل على سبيل السعادة في الآخرة. والآخرة هي دار البقاء، النعيم الذي فيها لا نفاذ له لا ينقطع. علم الدين يوصل إلى تلك السعادة، أما علم الدنيا يوصل إلى البُحبوحة في المعيشة، ومعيشة الدنيا مهما توسعت فإنها إلى النفاذ، أبناء الملوك القدماء الآن لا يُذكرون بالمال والغنى والجاه، أبناء هارون الرشيد الآن لا نعرفهم، حتى ذرية السلطان عبد الحميد ليس لهم ظهور بين الناس، جاء الدنيا يزول بسرعة أما سعادة الآخرة هي السعادة الباقية. شيخنا الهرري.

إِبْرَهُمْ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِرِينَ وَالرُّكَّعَ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ [سورة البقرة].

ولحديث عائشة في الصحيحين<sup>(١)</sup> أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ.

وَلَمَّا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اعْتَكَفَ فُوقَ نَاقَةٍ<sup>(٢)</sup> فَكَأَنَّمَا أَعْتَقَ نَسَمَةً أَوْ رَقَبَةً».

الخامس والعشرون: الْحَجُّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ ﴿٩٧﴾ [سورة آل عمران] وَقَوْلِهِ ﴿وَإِذْ نَفَخْنَا فِي السَّمَاءِ الْمُهْلِ فَاصْبَرَ الْكُرُورُ﴾ [سورة الحجر] وَفِي الْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ ﴿٣﴾ [سورة الحج]، وَقَوْلِهِ ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾ ﴿١٩٦﴾ [سورة البقرة].

ولحديث ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين: «بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَحَجِّ الْبَيْتِ».

وَحَدِيثِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ مَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاعتكاف: باب الاعتكاف في العشر الأواخر والاعتكاف في المساجد كلها. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الاعتكاف: باب اعتكاف العشر الأواخر من رمضان.

(٢) أي قدر ما بين الحلبتين، (النهاية في غريب الحديث ٤٧٩/٣).

(٣) «وَأَذِّنْ» معناه أن الله تعالى أمر إبراهيم أن ينادي الناس إلى الحج فنادى، الله تعالى بقدرته أسمع من كان في ذلك الوقت. شيخنا الهريري.

الإسلامُ قَالَ: «أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ وَتَعْتَمِرَ وَتَغْتَسِلَ مِنْ الْجَنَابَةِ وَتَتِمَّ الْوُضُوءَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ»<sup>(١)</sup>، قَالَ فَإِنْ فَعَلْتَ هَذَا فَأَنَا مُسْلِمٌ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ صَدَقْتَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ<sup>(٢)</sup>.

وَرَوَى<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَحْبِسْهُ مَرَضٌ أَوْ حَاجَةٌ ظَاهِرَةٌ أَوْ سُلْطَانٌ جَائِرٌ وَلَمْ يَحُجَّ فَلَيِمْتَ إِنْ شَاءَ يَهُودِيًّا أَوْ شَاءَ نَصْرَانِيًّا»<sup>(٤)</sup>.

السادس والعشرون: الْجِهَادُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾<sup>(٥)</sup> [سورة الحج]، ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾<sup>(٦)</sup> [سورة المائدة]، ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً﴾<sup>(٧)</sup> [سورة التوبة]، ﴿يَتَأَيَّبُوا لِنَبِيِّكُمْ حَرِصٌ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾<sup>(٨)</sup> [سورة الأنفال].

(١) هذا لفظ ابن حبان في صحيحه (١٩٨/١)، وابن خزيمة في صحيحه (٤/١).

ولفظ مسلم يدون: «وتعتمر وتغتسل من الجنابة وتمم الوضوء».

(٢) أي إلى آخره فذكر الإيمان والإحسان وما يتبع منه، وقوله: «وتغتسل من الجنابة» في رواية غير الشيخين. الغسل من الجنابة أمره عظيم لأنه فرضٌ لذلك ذكر في هذا الحديث. شيخنا الهرري.

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٣٣٤/٤) وضعفه ابن الجوزي في كتابه التحقيق في أحاديث الخلاف (١١٨/٢)، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢٢٢/٢): «قال العقبلي والدارقطني: لا يصح فيه شيء».

(٤) لم يثبت بإسناد صحيح، ومعناه أن الذي استطاع أن يحج فلم يحج ومات يكون كأنه مات يهودياً أو نصرانياً أي أن ذنبه عظيم وليس المعنى أنه كفر خرج من دين الإسلام. شيخنا الهرري.

(٥) أي كما أمركم. شيخنا الهرري.

(٦) هذه الآية دليل على مشروعية الجهاد، والمعنى أنه كان فرضاً على النبي ﷺ، =

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>(١)</sup>: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ»، فَقِيلَ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قِيلَ ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: «حَجُّ مَبْرُورٍ»<sup>(٢)</sup>.

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>: «لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ»<sup>(٤)</sup>.

السابع والعشرون: الْمُرَابِطَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ [سورة آل عمران].

وَلِحَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ

= فغزا سبع عشرة مرة بنفسه في ظرف تسع سنين، خرج من بلده إلى جهة الكفار ليقاتلهم، وقتل شخصاً واحداً بيده وهذا الذي قتله النبي من أشد الكفار كفرةً، الكافر الذي يقتله نبي من الأنبياء عذابه شديد، وأما ما يقول بعض الجهال: «الذي يقتله النبي يدخل الجنة» كذب، المسلم الذي يقتله النبي حُداً هذا يدخل الجنة. شيخنا الهجري.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب من قال إن الإيمان هو العمل. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال.

(٢) الحج المبرور هو الذي لم يُعص الله فيه من وقت أن دخل في الإحرام إلى أن يتحلل هذا على قول بعض العلماء، وبعضهم قال: هو الذي يحفظ فيه الشخص لسانه من أذى الناس، ويطعم الطعام، ويُلين الكلام. شيخنا الهجري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب كراهية تمني لقاء العدو.

(٤) «الجنة تحت ظلال السيوف» معناه أن الجهاد يقرب إلى الجنة، أي سبب لدخول الجنة. شيخنا الهجري.

البُخَارِي<sup>(١)</sup>: «رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا، وَمَوْضِعٌ سَوِطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا».

والمُرابطةُ تُنزَلُ مِنَ الجِهَادِ والقِتَالِ منزلةً الاعتِكَافِ فِي المَسَاجِدِ مِنَ الصَّلَاةِ لِأَنَّ المُرَابِطَ يُقِيمُ فِي وَجهِ العَدُوِّ مِثْلَ قِيَامِهِ مُتَاهِبًا مُسْتَعِدًّا لَهُ.

الثامن والعشرون: الثَّبَاتُ لِلْعَدُوِّ وَتَرْكُ الفِرَارِ مِنَ الزَّحْفِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا ۖ﴾ [سورة الأنفال]، ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمُ ۗ الْأَدْبَارَ ۗ﴾ وَمَنْ يُؤَلِّمُ يَوْمَئِذٍ دُبْرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِنَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿﴾ [سورة الأنفال]، ﴿يَتَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَبِرُوا يَغْلِبُوا مِائَتِينَ ۗ﴾ <sup>(٢)</sup> [سورة الأنفال].

ولِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ: «لَا تَتَمَّنُوا لِقَاءَ العَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهُ العَافِيَةَ فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَعَلِمُوا أَنَّ الجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ».

التاسع والعشرون: أَدَاءُ الخُمْسِ مِنَ المَغْنَمِ إِلَى الإِمَامِ أَوْ عَامِلِهِ عَلَى الغَانِمِينَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد: باب فضل رباط يوم في سبيل الله.  
(٢) معناه ليصبروا وليقاوموا، عشرون من المسلمين ليقاوموا مائتين من الكفار، كان هذا واجباً عليهم، فلا يجوز أن يفر هذا العدد من هذا العدد من الكفار هذا قبل التخفيف، ثم خُفِّفَ عنهم إلى وجوب ثبات واحد لاثنتين فإن زاد عدد الكفار على الاثنتين يجوز أن يفرُوا. شيخنا الهرري.

إِنْ كُتِمَ ءَامَنَتُمْ بِإِلَهِ وَمَا أُنزِلْنَا ﴿٤١﴾ [سورة الأنفال] الآية .  
 وَقَوْلِهِ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُعَلِّقَ وَمَنْ يَعْلَلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ  
 الْقِيَمَةِ﴾ ﴿١٦٦﴾ (١) [سورة آل عمران].

ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين (٢) عن  
 وفد عبد القيس (٣): «أمركم بأربع وأنهامكم عن أربع أمركم  
 بالإيمان بالله وحده، أتدرون ما الإيمان بالله وحده قالوا الله  
 ورسوله أعلم، قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول  
 الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصيام رمضان وحج البيت (٤) وأن

(١) الذي يسرق من الغنيمة قبل القسمة يأتي يوم القيامة وهو حامله ليفضح به إن  
 كان ذهباً أو كان غير ذلك كالثياب، حتى ولو كان مشاركاً في القتال لا يجوز  
 له أن يأخذ قبل القسمة أي قبل أن يقسم السلطان أو نائبه على حسب الشرع،  
 أحدهم سرق شملة أي نوعاً من الثياب فقال رسول الله ﷺ عنه: «إنه في  
 النار». شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التوحيد: باب قول الله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ  
 وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ ﴿٩٦﴾ [سورة الصافات].

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الأمر بالإيمان بالله تعالى  
 ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه والسؤال عنه وتبليغه من لم يبلغه.

(٣) وفد عبد القيس جاءوا من بعيد ليتعلموا الدين. شيخنا الهرري.

(٤) قال الحافظ ابن حجر: «وأما ما وقع في كتاب الصيام من السنن الكبرى» (٤/  
 ١٩٩) للبيهقي من طريق أبي قلابة الرقاشي عن أبي زيد الهروي عن قره في  
 هذا الحديث من زيادة ذكر الحج ولفظه: «وتحجوا البيت الحرام» ولم يتعرض  
 لعدد فهي رواية شاذة، وقد أخرجه الشيخان ومن استخرج عليهما والنسائي  
 وابن خزيمة وابن حبان من طريق قره لم أجد منهم الحج، وأبو قلابة تغير  
 حفظه في آخر أمر، فلعل هذا مما حدث به في التغيير، وهذا بالنسبة لراوي  
 أبي جمرة، وقد ورد ذكر الحج أيضاً في مسند أحمد (١/٣٦١) من رواية أبان  
 العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيّب وعن عكرمة عن ابن عباس في قصة =

تُعْطُوا مِنَ الْمَغْنَمِ الْخُمْسَ، وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الْحَنْتَمِ <sup>(١)</sup> وَالذَّبَابِ <sup>(٢)</sup> وَالنَّقِيرِ <sup>(٣)</sup> وَالْمَرْزَفِ <sup>(٤)</sup>، قَالَ أَحْفَظُوهُنَّ وَأَخْبِرُوا بِهِنَّ مَنْ وَرَاءَكُمْ».

الثلاثون: العتق بوجه التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلَا أُقْنِمَ الْعَقَبَةَ ﴿١١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكُ رَقَبَةً ﴿١٣﴾﴾ [سورة البلد].

ولحديث أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِينَ <sup>(٥)</sup>: «مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ» <sup>(٦)</sup>.

الحادي والثلاثون: الكَفَّارَاتُ الْوَاجِبَاتُ بِالْجَنَايَاتِ وَهِيَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ أَرْبَعُ كَفَّارَاتٍ كَفَّارَةُ الْقَتْلِ وَكَفَّارَةُ الظُّهَارِ وَكَفَّارَةُ

= وفد عبد قيس، وعلى تقدير أن يكون الحج فيه محفوظًا فيجمع في الجواب عنه بين الجوابين المتقدمين» (فتح الباري ١/١٣٤).

(١) الحَنْتَمُ هو جِرَارٌ خَضِرٌ يَضْعُونَ فِيهَا الشَّرَابَ فَيُسْرِعُ التَّخْمُرُ إِلَيْهِ، فَنَهَاهُمْ عَنِ الْإِنْتِبَازِ فِي هَذَا حَتَّى لَا يَشْرَبُوا النَّبِيذَ الَّذِي صَارَ فِيهِ بَعْدَ أَنْ صَارَ مَسْكُرًا ثُمَّ أَدْنَى. شيخنا الهرري.

(٢) الدَّبَابُ هِيَ الْقِرْعُ كَانُوا يُخْرِجُونَ مَا فِيهِ أَيْ حَشْوَهُ وَيَجْفَفُونَهُ وَيَعْمَلُونَهُ أَوَانِي لِلشَّرَابِ، مِنْهُ مَا يَسْكُرُ فَيَشْرَبُهُ النَّاسُ بَعْدَ إِسْكَارِهِ، وَمِنْهُ مَا قَبْلَ ذَلِكَ. شيخنا الهرري.

(٣) النَّقِيرُ هُوَ أَسَلُ النَّخْلَةِ يُنْقَرُ ثُمَّ يُوَضَعُ فِيهِ الشَّرَابُ التَّمْرُ أَوْ الزَّيْبُ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ إِذَا تَرَكَ طَوِيلًا يَتَخْمَرُ فَيَصِيرُ خَمْرًا، فَنَهَاهُمْ عَنِ الْإِنْتِبَازِ فِي هَذَا. شيخنا الهرري.

(٤) المَرْزَفُ الَّذِي طَلِيَ بِالزَّفْتِ. شيخنا الهرري.

(٥) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ كَفَّارَاتِ الْإِيمَانِ: بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿أَوْ تَحْرِيْرُ رَقَبَةٍ﴾ [سورة المائدة]. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْعَتَقِ: بَابُ فَضْلِ الْعَتَقِ.

(٦) الْإِسْتِرْفَاقُ وَالْعَتَقُ فِيهِمَا خَيْرٌ. شيخنا الهرري.



الْيَمِينِ وَكَفَّارَةُ الْمَسِيْسِ فِي صَوْمِ رَمَضَانَ. وَمِمَّا يُقَرَّبُ مِنْهَا مَا يَجِبُ بِاسْمِ الْفِدْيَةِ لِأَنَّهَا إِمَّا عَن ذَنْبٍ سَبَقَ أَوْ يُرَادُ بِهِ التَّقَرُّبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِشَيْءٍ يَعْنِي إِثْرَ أَمْرٍ قَدْ وَقَعَ ذَنْبًا كَانَ أَوْ غَيْرَ ذَنْبٍ.

الثاني والثلاثون: الإيفاء بالعُقُودِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ (١) [سورة المائدة]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَعْنِي مَا أَحَلَّ اللَّهُ وَمَا حَرَّمَ وَمَا فَرَضَ وَمَا حَدَّ فِي الْقُرْآنِ كُلِّهِ»، وَقَوْلِهِ ﴿يُؤْتُونَ بِالَّذِرِ﴾ (٧) [سورة الإنسان]، ﴿وَلْيُؤْفُوا نُذُورَهُمْ﴾ (٢٩) [سورة الحج]، ﴿وَمَنْهُمْ مَنَّ عَاهَدَ اللَّهُ﴾ (٧٥) [سورة التوبة]، ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ (٩١) [سورة النحل].

ولحديث عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٢): «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ» (٣).

(١) أي التكاليف الشرعية. شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجزية والموادعة: باب إثم الغادر للبر والفاجر.

(٣) معناه يوضع يوم القيامة علامة عند مؤخره يُعرف به أن هذا غدر في الدنيا. الغدر أنواع كالذي يبايع إماماً خليفة مثل بعض الناس الذين بايعوا علياً ثم نقضوا. أما معاوية فلم يبايع علياً بالمرة، هو لما قُتل عثمان جاءه هذا الخاطر أنه يحلُّ محلّه لكن أخفى قال نطالب بدم عثمان، قال له علي: بايع، قال: لا أبايع حتى تُسلمنا قتلة عثمان، سيدنا علي لا يعرفهم بأعيانهم. ثم أبناء عثمان كانوا هم يطلبون ليس معاوية. إنما هم هو التوصل للدنيا للملك ﴿مِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَن يُرِيدُ الآخِرَةَ﴾ (١٥٦) [سورة آل عمران] الله تعالى قال هذا للصحابة، ما كل صحابي قلبه متعلق بالآخرة خالصاً. شيخنا الهرري.

وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup> :  
 «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنْهُنَّ  
 كَانَتْ فِيهِ خَصَلَةٌ مِنَ التَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا  
 عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ<sup>(٢)</sup>» .

وَحَدِيثُ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ  
 مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup> : «إِنَّ أَحَقَّ الشَّرُوطِ أَنْ يُؤْفَى بِهِ مَا اسْتَحَلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ<sup>(٤)</sup>» .

الثالث والثلاثون: تَعَدُّ نِعَمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يَجِبُ مِنْ  
 شُكْرِهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب علامة المنافق. وأخرجه

مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان خصال المنافق.

(٢) هذا المنافق هو المنافق في العمل لأن النفاق نوعان: نفاق في العمل ونفاق في  
 الإيمان، النفاق في العمل هو المسلم الذي يرائي ويخلف في الوعد وإذا اتّمن  
 يخون وإذا خاصم يفترى على الشخص الذي يخاصمه، هذا يقال له منافق في  
 العمل هذا ما خرج من الإسلام. أما المنافق في الإيمان فهو الذي يُظهر  
 الإيمان وهو كافر قلبه لا يحب الإسلام لا يصدق الرسول تمامًا، هذا يقال له  
 منافق في الإيمان، هذا الذي قال الله فيه ﴿إِنَّ الْكُفُوفِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ  
 النَّارِ﴾. شيخنا الهرري.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب النكاح: باب الوفاء بالشروط في النكاح.

(٤) المهر أمانة، الذي يتزوج المرأة وليس في نيته أن يدفع المهر هذا له عقوبة عند  
 الله، لكن في بعض المذاهب إذا طُلِّقت أو مات الشخص تستحق أن تستلم،  
 أما قبل ذلك ليس لها أن تطالب بالمؤجل أي بالمؤخر، أما عند الجمهور إذا  
 كان المهر مؤجلًا إلى سنة أو سنتين أو عشرة أو أكثر أو أقل متى ما حل  
 الأجل صار دفعه واجبًا، أما إذا كان حالًا فلها أن تطالب متى ما شاءت. مثلاً  
 وليها قال: زوجتك ابنتي على مهر قدره ألف درهم، فقال: قبلتُ زواجها على  
 ذلك، فهذه الألف درهم صارت حقًا عليه، المرأة تطالبه متى شاءت لأنها ما  
 أَجَلَّتْ، هي حَالَةٌ ليست مؤجلة. شيخنا الهرري.

ءَآلَهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ [سورة النمل]، ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ  
 آلِهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ ﴿٣٤﴾ [سورة إبراهيم]، ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ  
 فَحَدِّثْ﴾ ﴿١١﴾ [سورة الضحى]، ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا  
 تَكْفُرُونِ﴾ ﴿١٥٦﴾ [سورة البقرة]، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا مَنَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى  
 عِبَادِهِ وَذَكَرَهُمْ بِهَا فِي كِتَابِهِ .

وَلِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(١)</sup> قَالَ :  
 «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ : بِاسْمِكَ  
 أَمُوتُ وَأَحْيَا، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانِي بَعْدَ مَا  
 أَمَاتَنِي وَإِلَيْهِ النُّشُورُ<sup>(٢)</sup>» .

وَحَدِيثِ صُهَيْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup> : «عَجَبًا  
 لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنْ أَمَرَهُ كُلُّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ إِنْ  
 أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ صَبَرَ فَكَانَ  
 خَيْرًا لَهُ»<sup>(٤)</sup> .

وَبِهِ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَنْشَدَنِي  
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَبِي ذُهْلٍ قَالَ أَنْشَدَ أَبُو الْحَسَنِ الْكِنْدِيُّ  
 الْقَاضِي : [المتقارب]

إِذَا كُنْتَ فِي نِعْمَةٍ فَارْعَهَا فَإِنَّ الْمَعَاصِي تُزِيلُ النِّعَمَ  
 قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ  
 يُوسُفَ الْقَزْوِينِيَّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنَ إِسْحَاقَ قَالَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الدعوات: باب ما يقول إذا أصبح .

(٢) النشور الإحياء للبعث يوم القيامة، (شرح صحيح مسلم ٣٥/٩) .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق: باب المؤمن أمره كله خير .

(٤) هذا للمؤمن الكامل . شيخنا الهرري .

سَمِعْتُ الْجُنَيْدَ قَالَ سَمِعْتُ السَّرِيَّ يَقُولُ: «الشُّكْرُ نِعْمَةٌ وَالشُّكْرُ عَلَى النِّعَمِ نِعْمَةٌ إِلَى أَنْ لَا يَتَنَاهَى الشُّكْرُ إِلَى قَرَارٍ»<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الرِّسَالَةِ<sup>(٢)</sup>:  
«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا يُؤَدِّي شُكْرُ نِعْمَةٍ مِنْ نِعَمِهِ إِلَّا بِنِعْمَةٍ مِنْهُ  
تُوجِبُ عَلَى مُؤَدِّي ذَلِكَ الشُّكْرَ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَنْبَأَ أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ  
أَنْبَأَنَا ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا إِنْ خ.

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ فَأَنْشَدَنَا مُحَمَّدُ الْوَرَّاقُ: [الطويل]

لَئِنْ كَانَ شُكْرِي نِعْمَةً اللَّهُ نِعْمَةٌ عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ  
فَكَيْفَ يَصِحُّ الشُّكْرُ إِلَّا بِفَضْلِهِ وَإِنْ طَالَتْ الْأَيَّامُ وَاتَّصَلَ الْعُمْرُ  
إِذَا مُسَّ بِالسَّرَّاءِ عَمَّ سُرُورُهَا وَإِنْ مُسَّ بِالضَّرَّاءِ أَعْقَبَهَا الْأَجْرُ  
وَمَا مِنْهُمَا إِلَّا لَهُ فِيهِ مِنَّةٌ تَضِيقُ بِهَا الْأَوْهَامُ وَالْبُرُّ وَالْبَحْرُ

وَأَخْبَرَنَا مِنْ غَيْرِ رِوَايَةِ الْبَيْهَقِيِّ جَمَاعَةٌ بَيِّنِينَ فَقَطَّ: [الطويل]

إِذَا كَانَ شُكْرِي نِعْمَةً اللَّهُ نِعْمَةٌ عَلَيَّ لَهُ فِي مِثْلِهَا يَجِبُ الشُّكْرُ  
فَمَالِي عُذْرٌ غَيْرَ أَنِّي مُقَصِّرٌ وَعُذْرِي إِقْرَارِي بِأَنْ لَيْسَ لِي عُذْرٌ

الرابع والثلاثون: حَفِظُ اللَّسَانَ عَمَّا لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَيَدْخُلُ  
فِيهِ الْكُذْبُ وَالْغَيْبَةُ وَالنَّمِيمَةُ وَالْفُحْشُ إِذِ الْقُرْءَانُ وَالسُّنَّةُ  
مَشْحُونَانِ بِذَلِكَ كَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ﴾<sup>(٣٥)</sup>

(١) المعنى أنه كلما شكر العبد فهذا الشكر يحتاج إلى شكر آخر وهكذا، النعمة فضل من الله وهذا الشكر فضل من الله، الله تعالى قدره لولا أن الله قدره ما استطاع أن يشكر، وهكذا كل شكر. شيخنا الهري.

(٢) الرسالة (ص/٧ - ٨).

[سورة الأحزاب]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿١١٩﴾ [سورة التوبة]، وَقَوْلُهُ ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ﴿٣٦﴾<sup>(١)</sup> [سورة الإسراء]، وَقَوْلُهُ ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ إِذْ جَاءَهُ ؕ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَافِرِينَ﴾ ﴿٣٢﴾ [سورة الزمر] وَقَوْلُهُ تَعَالَى ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ ؕ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ [سورة الزمر]، وَقَوْلُهُ ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ ﴿٦٩﴾<sup>(٢)</sup> [سورة يونس].

وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup>: «إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا».

وَحَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٤)</sup>: «مَنْ يَضْمَنُ لِي مَا بَيْنَ لِحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ أَضْمَنُ

(١) فيه دلالة على ترك القول بما لا علم له به. شيخنا الهري.

(٢) لما ذم الله الكذب كان ذلك مدحاً للصدق. شيخنا الهري.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب قول الله تعالى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [سورة التوبة]. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله.

(٤) كان في الأصل المطبوع: صحيح مسلم، والصواب ما أوردناه كما في شعب الإيمان (٤/٢٣٥)، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب حفظ اللسان. وقوله في الحديث التالي: «فيه أيضاً» دليل على أن الصواب صحيح البخاري.

لَهُ الْجَنَّةَ<sup>(١)</sup>».

وَحَدِيثِ أَبِي شُرَيْحِ الْخَزَاعِيِّ فِيهِ أَيْضًا<sup>(٢)</sup>: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».

الخامس والثلاثون: الْأَمَانَاتُ وَمَا يَجِبُ فِيهَا مِنْ أَدَائِهَا إِلَى أَهْلِهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ [سورة النساء]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَلْيُؤَدِّ الَّذِينَ الَّذِينَ أُوتُوا مِنْ أَمْنَتُهُ﴾ [سورة البقرة].

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَىٰ مَنْ ائْتَمَنَكَ وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ».

وَلِحَدِيثِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup>: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ فَهُوَ مُنَافِقٌ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُوتِيَ خَانَ<sup>(٤)</sup>».

(١) اللِّحْيَانُ هُمَا الْعِظْمَانِ اللَّذَانِ يَلْتَقِيَانِ أَيَّ عِظْمِ الْخَدَيْنِ وَالذَّقْنِ، وَالْمُرَادُ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ اللَّسَانُ. فَمَنْ حَفِظَ لِسَانَهُ وَمَا بَيْنَ فِخْذَيْهِ أَيَّ فَرْجِهِ الرَّسُولُ قَالَ: «أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ» لِأَنَّ هَذَيْنِ اللَّسَانِ وَالْفَرْجِ يَرْمِيَانِ إِلَىٰ كَثِيرٍ مِنَ الْفَوَاحِشِ وَالْمَهَالِكِ، فَمَنْ حَفِظَهُمَا حَفِظَ مَا سَوَاهُمَا. شَيْخُنَا الْهَرِيرِيُّ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْأَدَبِ: بَابُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ عَلَامَةِ الْمُنَافِقِ بِلَفْظِ: آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، فَذَكَرَهُ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْإِيمَانِ: بَابُ بَيَانِ خِصَالِ الْمُنَافِقِ: بِلَفْظِ: آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، وَبِلَفْظِ: مِنْ عَلَامَاتِ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ، فَذَكَرَهُ. وَقَدْ مَضَىٰ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ.

(٤) إِذَا غَلَبَ عَلَيْهِ هَذَا فَهُوَ مُنَافِقٌ، أَمَا إِذَا كَانَ يَحْصُلُ مِنْهُ بِنُدْرَةٍ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ كَذَلِكَ. ثُمَّ إِنَّ هَذَا النِّفَاقَ نِفَاقٌ فِي الْعَمَلِ لَيْسَ نِفَاقًا فِي الْإِيمَانِ لِأَنَّ النِّفَاقَ فِي الْإِيمَانِ كَفْرٌ كَالْكَفْرِ الْعَلْنِيِّ. لِأَنَّ الْكَافِرَ عَلَىٰ وَجْهِينَ كَافِرٌ مَعْلَنٌ لَا يَدْعِي =

السادس والثلاثون: تَحْرِيمُ قَتْلِ النُّفُوسِ وَالْجَنَائَاتِ عَلَيْهَا  
لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ  
خَالِدًا فِيهَا وَعْظِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ﴾ (١) [سورة النساء] الآية .

وَلِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ (٢) [الآيات] سورة  
النساء].

وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي  
الصَّحِيحَيْنِ (٢): «قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ وَسَبَابُهُ فَسُوقٌ» (٣).

وَحَدِيثِهِ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٤): «أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدَّمَاءِ» (٥).

وَلِحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ (٦):

= الاسلام وكافر يتظاهر بالاسلام ويبطن كفره كالذي يشك في صحة الإسلام  
لكن لا يظهر ذلك . شيخنا الهري .

(١) هذه الآية فسرها العلماء بمن يستحل قتل المؤمن وهذا كفر، أما الذي لا  
يستحل الله تعالى إن شاء يغفر له، وفي قصة الإسرائيلي الذي قتل مائة نفس ثم  
تاب أخبرنا الرسول ﷺ عنه بقوله: «غفر الله له». شيخنا الهري .

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب خوف المؤمن من أن يحبط  
عمله وهو لا يشعر، بتقديم اللفظة الأولى على الثانية. وأخرجه مسلم في  
صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان قول النبي ﷺ «سباب المسلم فسوق وقتاله  
كفر»، ذكره كما أشرنا للفظ البخاري .

(٣) معناه كفر دون كفر ليس كفرًا يُخرج من الإسلام بل ذنب كبير يشبه الكفر.  
شيخنا الهري .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب القصاص يوم القيامة .

(٥) أي في القتل والجرح . شيخنا الهري .

(٦) في الأصل «في الصحيحين»، والصواب: في صحيح البخاري كما في شعب  
الإيمان (٤/٣٤٤) وكما في تحفة الأشراف (٥/٤٣١) والحديث أخرجه =

«لَا يَزَالُ الْمُسْلِمُ فِي فُسْحَةٍ مِنْ دِينِهِ مَا لَمْ يُصِبْ دَمًا حَرَامًا» .

السابع والثلاثون: تحريم الفروج وما يجب فيها من التعفف لقوله تعالى ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ [سورة النور، ٣٠]، وقوله تعالى ﴿وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [سورة النور، ٣١]، ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾ [سورة المؤمنون، ٥]، ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [سورة الإسراء، ٣٢].

ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصَّحِيحِينَ<sup>(١)</sup>: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرَبُ الخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»<sup>(٢)</sup>.

الثامن والثلاثون: قبض اليد عن الأموال ويدخل فيها تحريم السرقة وقطع الطريق وأكل الرشا وأكل ما لا يستحقه شرعاً لقوله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾ [سورة البقرة، ٢٨٤]، وقوله تعالى ﴿فِيظَلِمِ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَمًا عَلَيْهِمْ طَبِئَتْ أُجَلَتْ لَهُمْ

= البخاري في صحيحه: كتاب الديات: باب قول الله تعالى ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَدِّيًا فَجَزَاءُهُ جَهَنَّمُ﴾ [سورة النساء، ٩٣].

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللقطة: باب النهي بغير إذن صاحبه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي الكمال.

(٢) معناه المؤمن لا يفعل هذه الأشياء وهو مؤمن لا تليق به، معنى الحديث النهي عن هذه الخصال الأربع، وقال بعضهم: المسلم حين يعمل واحداً من هذه الأشياء نور الإيمان يذهب ويبقى أصله ثم إذا ترك هذه الأشياء يعود إليه نور الإيمان. شيخنا الهري.



﴿١٦٠﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَأَكْلَهُمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [سورة النساء]،  
 وَقَوْلِهِ ﴿وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّينَ﴾ [سورة المطففين]، وَقَوْلِهِ ﴿وَأَوْفُوا  
 الْكَيْلَ إِذَا كَلْتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطِ الْمُسْتَقِيمِ﴾ [سورة الإسراء].

وَلِحَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَبِيهِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِنَى فَقَالَ: «إِنَّ  
 دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ» الْحَدِيثُ.

التاسع والثلاثون: وَجُوبُ التَّوَرُّعِ فِي الْمَطَاعِمِ وَالْمَشَارِبِ  
 وَالاجْتِنَابُ عَمَّا لَا يَحِلُّ مِنْهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ  
 وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخِطَةُ﴾ [سورة  
 المائدة].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ  
 يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ  
 رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [سورة الأنعام]، وَقَوْلِهِ  
 تَعَالَى ﴿إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ  
 فَاجْتَنِبُوهُ﴾ (١) [سورة المائدة] وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ  
 الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ [سورة البقرة] الْآيَةُ،  
 فَأَثَبَتْ فِيهَا الْإِثْمَ.

(١) الأزلام هي السهام التي كانوا يستعملونها ليعرفوا الحظ أي حظهم ويختهم، الله تعالى حرم علينا ما يجرّ إلى دعوى علم الغيب، وهؤلاء الذين ينظرون بالفنجان ويضربون بالمندل ويحدثون بذلك هذا مثل الأزلام، وكذلك الذي يقال له كتاب البروج، يقولون هذا الذي ولد في هذا البرج مستقبله كذا هذا يقال له تنجيم، وهؤلاء الذين يمسكون المفتاح فوق المصحف ثم يقولون ذهب إلى اليمين ذهب إلى الشمال وبينون على ذلك أخبارًا ذلك حرام. شيخنا الهرري.

وَقَالَ فِي آيَةِ أُخْرَى ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [سورة الأعراف]، فَحَرَّمَ الْإِثْمَ نَصًّا، وَيُقَالُ: إِنَّ الْإِثْمَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ الْخَمْرِ وَيُنشَدُهُ: [الوافر]

شَرِبْتُ الْإِثْمَ حَتَّى ضَلَّ عَقْلِي كَذَاكَ الْإِثْمُ يَذْهَبُ بِالْعُقُولِ<sup>(١)</sup> وَلِحَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٢)</sup>: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِتْعِ<sup>(٣)</sup> فَقَالَ: كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ». وَحَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>: «كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ خَمْرٍ حَرَامٌ». وَحَدِيثِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٥)</sup>: «مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا حُرِمَ فِي الْآخِرَةِ<sup>(٦)</sup>».

(١) كلاهما أراد بهما الخمر، شيخنا الهري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة: باب الخمر من العسل وهو البتع. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام.

(٣) هو نبيذ العسل.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة: باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأشربة: باب قول الله تعالى ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [سورة المائدة].

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأشربة: باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها بمنعه إياها في الآخرة.

(٦) خمر الجنة غير خمر الدنيا، خمر الدنيا يسكر ويغيب العقل أما خمر الجنة فلا. شيخنا الهري.

وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا<sup>(١)</sup>: «أَتَيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بَايِلِيَاءَ بَقْدَحِينَ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ<sup>(٢)</sup> لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ لَعَوْتَ أُمَّتَكَ».

وَلَحَدِيثِهِ فِيهِمَا<sup>(٣)</sup>: «وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ الشَّارِبُ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ<sup>(٤)</sup>» الْحَدِيثَ.

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «جَاءَ رَجُلٌ بَنِيذٍ إِلَى أَحَبِّ خَلَقَ اللَّهُ إِلَيْهِ حَتَّى أَفْسَدَهُ» يَعْنِي الْعَقْلَ<sup>(٥)</sup>. وَقِيلَ لِبَعْضِ الْعَرَبِ: لَمْ لَا تَشْرَبُ النَّبِيذَ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا أَرْضَى عَقْلِي صَحِيحًا فَكَيْفَ أُدْخِلُ إِلَيْهِ مَا يُفْسِدُهُ.

وَعَنِ الْحَكَمِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِ لَهُ: «يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَالنَّبِيذَ فَإِنَّهُ قِيءٌ فِي شِدْقِكَ وَسَلْحٌ<sup>(٦)</sup> عَلَى عَقِبِكَ وَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأنبياء: باب قول الله تعالى ﴿وَهَلْ أُنْتَكِحُ حَدِيثُ مُوسَى ﷺ﴾. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الإِسْرَاءِ برسول الله ﷺ إلى السموات وفرض الصلوات.

(٢) أي الدين. شيخنا الهجري.

(٣) قد مضى تخريجه.

(٤) هذا الحديث ظاهره أن الذي يشرب الخمر أو يزني أو يسرق أو ينتهب النهبة يخرج من الإسلام لكن ليس هذا المعنى المقصود، بل يقال معناه النهي، لا يشرب وهو مؤمن معناه لا يليق بالمؤمن. شيخنا الهجري.

(٥) الحسن البصري روي عنه أن الإنسان يشرب الخمر فيحطه على أحب خلق الله أي العقل فيفسده. شيخنا الهجري.

(٦) لأنه لا يدري ما يفعل فهو غالبًا يسلم على نفسه ويلوث ثيابه حتى تسيل على عقبه.

وَتَكُونُ ضُحْكَةً لِلصَّيَّانِ وَأَسِيرًا لِلدِّيَّانِ»<sup>(١)</sup>.

وعن بعض الحكماء أنه قال لابنه: يَا بُنَيَّ مَا يَدْعُوكَ إِلَى النَّبِيذِ قَالَ: يَهْضُمُ طَعَامِي، قَالَ: «وَاللَّهِ يَا بُنَيَّ هُوَ لَدِينِكَ أَهْضُمُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن عبد الله بن إدريس: [الرجز]

كُلُّ شَرَابٍ مُسَكِّرٍ كَثِيرُهُ مِنْ تَمْرَةٍ أَوْ عِنَبٍ عَصِيرُهُ  
فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ يَسِيرُهُ إِنَّي لَكُمْ مِنْ شَرِّهِ نَذِيرُهُ<sup>(٣)</sup>  
وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الدُّنْيَا<sup>(٤)</sup> أَنَّهُ أَنْشَدَهُ أَبُوهُ: [الكامل]

وَإِذَا النَّبِيذُ عَلَى النَّبِيذِ شَرِبْتَهُ أَزْرَى بِدِينِكَ مَعَ ذَهَابِ الدَّرْهِمِ<sup>(٥)</sup>  
وَأَنْشَدَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: [الطويل]

أَرَى كُلَّ قَوْمٍ يَحْفَظُونَ حَرِيمَهُمْ وَلَيْسَ لِأَصْحَابِ النَّبِيذِ حَرِيمٌ  
إِذَا جِئْتَهُمْ حَيَّوْكَ أَلْفًا وَرَحَّبُوا وَإِنْ غَبَتْ عَنْهُمْ سَاعَةٌ فَذَمِيمٌ<sup>(٦)</sup>

(١) الديان هو الله، معناه المُجازي الذي يجازي العباد على أعمالهم يوم القيامة. = والنبيذ الذي غلى هذا الذي ينهون عنه، أما النبيذ الحلو حلال قبل أن يغلي التمر أو الزبيب أو العسل يوضع عليه الماء ويترك إلى وقت قبل أن يغلي فيشرب وهو حلو، أما بعد أن يغلي يصير خمراً، لكن بعض الناس يشربونه وهم يظنونه أنه لم يصير خمراً وهو قد صار. شيخنا الهري.

(٢) يهضم الدين أي يخفف الدين أكثر مما يهضم الأكل الذي في الجوف. شيخنا الهري.

(٣) معناه أحذرکم من شره. شيخنا الهري.

(٤) ذم المسكر، (ص/٦٤).

(٥) أي يفسد عليك دينك. شيخنا الهري.

(٦) المعنى أنهم في وجهك يعظمونك ويكرمونك ثم في خلفك يذمونك، أي شربة الخمر هذا شأنهم. شيخنا الهري.

أَخَاهُمْ<sup>(١)</sup> إِذَا مَا دَارَتِ الْكَأْسُ بَيْنَهُمْ وَكُلُّهُمْ رُتُّ الْوِصَالِ سَتُومٌ  
فَهَذَا ثَنَائِي لَمْ أَقُلْ بِجَهَالَةٍ وَلَكِنْ بِحَالِ الْفَاسِقِينَ عَلِيمٌ<sup>(٢)</sup>

(١) في المطبوع: أخوهم.

(٢) معناه خبير بأحوال شربة الخمر. النبيذ إن وصل إلى حد الإسكار فهو مذموم، أما إذا لم يصل إلى حد الإسكار ما دام حلوا يشرب اليوم الأول واليوم الثاني وبعض اليوم الثالث يشرب ثم في مساء اليوم الثالث يكب أو يعطى لخادم لأنه بعد ما تبين أنه مسكر لكن يحتمل أن يكون أسكر في مساء اليوم الثالث. الواحد إذا تجنب شربه أحسن خير له إما أن يعطيه لخادمه أو يكبّه من أجل الاحتياط. شيخنا الهرري.

## (فصل)

في صحيح مسلم<sup>(١)</sup> وغيره من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «يا أيها الناس إن الله طيب<sup>(٢)</sup> لا يقبل إلا طيباً، وإن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾<sup>(٣)</sup> [سورة المؤمنون]، وقال ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا﴾<sup>(٤)</sup> [سورة البقرة]، وقال ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> [سورة البقرة]، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام وملبسه حرام ومشربه حرام وغذاه بالحرام فأنى يستجاب له».

وفي الصحيحين<sup>(٥)</sup> من حديث النعمان بن بشير: «إن الحلال بين وإن الحرام بين وبين ذلك مشتبهات لا يعلمها كثير من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها.

(٢) قال النووي: «قال القاضي الطيب في صفة الله تعالى المنزه عن النقائص» (شرح صحيح مسلم ٧/١٠٠).

(٣) الطيبات معناه الحلال في هذه الآية، معناه كلوا المأكل الحلال واعمَلوا الأعمال الصالحة. شيخنا الهرري.

(٤) المراد هنا بقوله «طيباً» لذيذاً مستلذاً لأن الطيب يطلق على معنيين بمعنى الحلال وبمعنى اللذيذ. شيخنا الهرري.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب فضل من استبرأ لدينه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساقاة: باب أخذ الحلال وترك الشبهات.

النَّاسِ، فَمَنْ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فَقَدِ اسْتَبْرَأَ لِعِرْضِهِ وَدِينِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرعى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمَى وَحِمَى اللَّهِ فِي الْأَرْضِ مَحَارِمُهُ<sup>(١)</sup> .

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَيَّ فَرَأْسِي أَوْ فِي بَيْتِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ فَأُلْقِيهَا»<sup>(٣)</sup> .

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٤)</sup> عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَىءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَا هُوَ؟ قَالَ تَكَهَّنْتُ لِإِنْسَانٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسَنُ الْكَهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُهُ فَلَقِينِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتِ مِنْهُ. قَالَتْ فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَىءٍ فِي بَطْنِهِ»<sup>(٥)</sup> .

(١) الشىء الذي حرمه الله هو حمى الله، معنى الحديث أن الله منع عباده أن يقربوا الحرام كما يمنع الملك الناس من الدخول في حماه الذي حماه حتى لا يرعاه مواشى الناس. شيخنا الهري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللقطة: باب إذا وجد تمر في الطريق. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب تحريم الزكاة على رسول الله ﷺ وعلى ءاله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم.

(٣) الصدقة الزكاة، والمعنى أن الرسول كان حراماً عليه أن يأكل الزكاة، بعدما يرفعها من الأرض يخطر له أنها لعلها من الزكاة فيترك. شيخنا الهري.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب مناقب الأنصار: باب أيام الجاهلية.

(٥) الحرام كانوا يجتنبونه تجنباً شديداً. شيخنا الهري.

وَعَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ شَرِبَ لَبَنًا فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ لِلَّذِي سَقَاهُ مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا اللَّبَنُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَى مَاءٍ قَدْ سَمَّاهُ فَإِذَا نَعَمٌ مِنْ نَعَمِ الصَّدَقَةِ وَهُمْ يَسْتُونَ فَحَلَبُوهُ لِي مِنَ الْبَانِيهَا فَجَعَلْتُهُ فِي سِقَائِي وَهُوَ هَذَا، فَأَدْخَلَ عُمَرُ يَدَهُ فَاسْتَقَّاهُ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي طَيِّبِ مَطْعَمِهِ أَنَّهُ كَانَ يُجَاءُ بِخُبْزِهِ فِي جِرَابٍ مِنَ الْمَدِينَةِ<sup>(٢)</sup>.

أَبَانَا الْبِيهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ قَالَ يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ: «إِذَا تَعَبَدَ الشَّابُّ يَقُولُ إِبْلِيسُ انظُرُوا مِنْ أَيْنَ مَطْعَمُهُ فَإِنْ كَانَ مَطْعَمُهُ مَطْعَمَ سُوءٍ قَالَ دَعُوهُ لَا تَشْتَغِلُوا بِهِ دَعُوهُ يَجْتَهُدُ وَيَنْصَبُ فَقَدْ كَفَاكُمْ نَفْسَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ الْمَرَعَشِيِّ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى النَّاسِ يَتَبَادَرُونَ إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَقَالَ: «يَنْبَغِي أَنْ يَتَبَادَرُوا إِلَى أَكْلِ خُبْزِ الْحَلَالِ»<sup>(٤)</sup>.

وَعَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ قَالَ سُئِلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ فَضْلِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ فَقَالَ: «انظُرْ كِسْرَتَكَ الَّتِي تَأْكُلُ مِنْ أَيْنَ تَأْكُلُهَا وَصَلِّ فِي الصَّفِّ الْأَخِيرِ».

وَعَنْهُ أَيْضًا: «انظُرْ دِرْهَمَكَ مِنْ أَيْنَ هُوَ وَصَلِّ فِي الصَّفِّ الْأَخِيرِ».

(١) من إبل الزكاة حلب له الموكلون بهذا النعم فلما علم بذلك تقيأه أيضا. شيخنا الهرري.

(٢) الجراب إناء من جلد. شيخنا الهرري.

(٣) معناه بلا فائدة يتعب فاتركوه. شيخنا الهرري.

(٤) معناه هذا أهم. شيخنا الهرري.



وَعَنْ سَرِيٍّ السَّقَطِيِّ أَنَّهُ كَانَ لَا يَأْكُلُ مِنْ بَقْلِ السَّوَادِ وَلَا مِنْ ثَمَرِهِ وَلَا مِنْ شَيْءٍ يَعْلَمُ أَنَّهُ مِنْهُ وَيُسَدِّدُ فِي ذَلِكَ، وَكَانَ غَايَةً فِي الْوَرَعِ وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «كُنْتُ بِطَرَسُوسَ وَكَانَ مَعِيَ فِي الدَّارِ فَتِيَانٌ يَتَعَبَّدُونَ، وَكَانَ فِي الدَّارِ تَنْوُرٌ<sup>(١)</sup> يَخْبِزُونَ فِيهِ فَاكْسَرَ التَّنْوُرَ فَعَمِلْتُ بَدْلَهُ مِنْ مَالِي فَتَوَرَّعُوا أَنْ يَخْبِزُوا فِيهِ».

وَعَنْهُ قَالَ: كَانَ أَبُو يُوسُفَ الْعَسُولِيِّ يَلْزِمُ الثَّغَرَ وَيَغْزُو، فَكَانَ إِذَا غَزَا مَعَ النَّاسِ وَدَخَلُوا بِلَادَ الرُّومِ أَكَلَ أَصْحَابُهُ مِنْ ذَبَائِحِهِمْ وَفَوَاحِيهِمْ وَهُوَ لَا يَأْكُلُ فَيُقَالُ لَهُ يَا أَبَا يُوسُفَ أَتَشْكُ أَنَّهُ حَلَالٌ؟ فَيَقُولُ لَا، فَيُقَالُ لَهُ فَكُلْ مِنَ الْحَلَالِ فَيَقُولُ: «إِنَّمَا الزُّهْدُ فِي الْحَلَالِ<sup>(٢)</sup>».

وَعَنْ السَّرِيِّ قَالَ: رَجَعْتُ مِنْ بَعْضِ الْمَغَازِي فَرَأَيْتُ فِي طَرِيقِي مَاءً صَافِيًا وَحَوْلَهُ عُشْبٌ مِنْ حَشِيشٍ قَدْ نَبَتَ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي يَا سَرِيٌّ إِنْ كُنْتَ يَوْمًا أَكَلْتَ أَكَلَةَ حَلَالٍ وَشَرِبْتَ شُرْبَةَ حَلَالٍ فَالْيَوْمَ، فَنَزَلْتُ عَنْ دَابَّتِي فَأَكَلْتُ مِنْ ذَلِكَ الْحَشِيشِ وَشَرِبْتُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ فَهَتَفَ بِي هَاتِفٌ سَمِعْتُ الصَّوْتِ وَلَمْ أَرَ الشَّخْصَ يَا سَرِيٌّ بِنِ الْمُغَلِّسِ فَالِنَّفَقَةَ الَّتِي بَلَغَتْكَ إِلَى هَهُنَا

(١) التنور ما توقد فيه النار للخبز وغيره وهو في الأكثر يكون حفيرة في الأرض وربما كان على وجه الأرض، (فتح الباري ١/٥٢٨).

(٢) ترك الحرام ليس زهداً وإنما الزهد ترك بعض الحلال، بعض الأولياء والوليات يتركون كثيراً من الحلال من المأكل والملبس والمشرب وهم يستطيعون. عائشة رضي الله عنها كان عليها ثوب مرقوع وهي توزع سبعين ألف درهم في سبيل الله للناس، كلُّه أنفقته وهي لابسة ثوباً مرقعاً، مع الاستطاعة الزهاد الحقيقيون يتركون الشيء الحلال. شيخنا الهرري.

من أين هي؟ فَقَصَّرَ إِلَيَّ نَفْسِي<sup>(١)</sup>.

وروي عن بعضهم أنه كان يطلب الحلال فاستدل عليه فدل على الحسن البصري بالبصرة فسافر إليه من بلاده البعيدة فقال له الحسن إنني رجل واعظ أأكل من هدايا الناس وضيافاتهم لكنني أدلك على رجل ببلاد سجستان تراه في مزرعته له بقرة قد جعل لها في أحد طريقيها تبنًا وشعيرًا وفي الآخر ماء فإذا وصل إلى التبن والشعير عرضهما عليها وإذا وصل إلى الماء عرضة عليها فقال فتوجه الرجل إليه فوجده كذلك فسلم عليه وقصص عليه حاله فبكى الرجل وقال قد صدقك الإمام أبو سعيد لكن زال ذلك عني بسبب أن البقرة عبرت ذات يوم إلى أرض جاري وقد اشتغلت عنها بصلاتي فعادت إلى أرضي وقوائمها ملطخة بطينها واختلط ذلك بطين أرضي فصارت شبيهة عذ إليه ليدلك على غيري وبكى.

وعن أبي عبد الله بن الجلاء «قال «أعرف من أقام بمكة ثلاثين سنة لم يشرب من ماء زمزم إلا ما استقاه بركوته ورشائه ولم يتناول من طعام جلب من مصر شيئاً»<sup>(٢)</sup>.

وعن بشر بن الحارث الحافي بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> قال: سمعت المصطفى بن عمران يقول كان عشرة فيمن مضى من

(١) يعني استصغرت حالي. شيخنا الهرري.

(٢) لما كان يأتي الطعام بذلك الزمن من مصر لا يأكل منه إلا مما معه لأنه يخاف أن يكون نال من الحرام. شيخنا الهرري.

(٣) في الأصل: «بن علي».

أَهْلِ الْعِلْمِ يَنْظُرُونَ فِي الْحَلَالِ النَّظَرَ الشَّدِيدَ لَا يُدْخِلُونَ بَطُونَهُمْ إِلَّا مَا يَعْرِفُونَ أَنَّهُ مِنَ الْحَلَالِ وَإِلَّا اسْتَقُوا التُّرَابَ ثُمَّ عَدَّ بِشْرُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَدَهَمَ، وَسُلَيْمَانَ الْخَوَّاصَ وَعَلِيَّ بْنَ فُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ<sup>(١)</sup> وَأَبَا مُعَاوِيَةَ الْأَسْوَدَ وَيُوسُفَ بْنَ أَسْبَاطَ وَوَهَيْبَ بْنَ الْوَرْدِ وَحُدَيْفَةَ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ حِرَانَ<sup>(٢)</sup> وَدَاوُدَ الطَّائِيَّ، وَعَدَّ بِشْرُ عَشْرَةً.

وَعَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ الْمُحَدِّثِ قَالَ: [الكامل]

الْمَالُ يَذْهَبُ حِلُّهُ وَحَرَامُهُ يَوْمًا وَتَبَقَى فِي غَدٍ أَثَامُهُ  
لَيْسَ التَّقِيُّ بِمُتَّقٍ لِإِلَهِهِ حَتَّى يَطِيبَ شِرَابُهُ وَطَعَامُهُ  
وَيَطِيبَ مَا تَحْوِي وَتَكْسِبُ كَفُّهُ وَيَكُونُ فِي حُسْنِ الْحَدِيثِ كَلَامُهُ<sup>(٣)</sup>  
نَطَقَ النَّبِيُّ لَنَا بِهِ عَنْ رَبِّهِ فَعَلَى النَّبِيِّ صَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ

وَسُئِلَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنِ الْوَرَعِ فَأَنْشَدَ: [الكامل]

إِنِّي وَجَدْتُ فَلَا تَطْنُوا غَيْرَهُ هَذَا التَّوَرَعُ عِنْدَ هَذَا الدَّرْهِمِ  
فَإِذَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ ثُمَّ تَرَكْتَهُ فَاعْلَمْ بِأَنَّ هُنَاكَ تَقْوَى الْمُسْلِمِ<sup>(٤)</sup>  
وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْمَرْوَزِيِّ لَمَّا وُلِّيَ يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ  
الْقَضَاءَ كَتَبَ إِلَيْهِ أَخُوهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَكْثَمَ مِنْ مَرَوْ وَكَانَ مِنْ

(١) فضيل الأب وله ابن اسمه علي كان مثل أبيه. شيخنا الهري.

(٢) حران الآن مع تركيا هي بلدة يقال إن قبلتها أعدل القبل هناك عندهم يتوجهون إلى الجنوب لا ينحرفون لا يميناً ولا يسرة قبلتهم على نقطة الجنوب. بعض الصحابة فتحها وكانت هي بلاد المشركين. شيخنا الهري.

(٣) معناه حتى يحفظ بطنه من أكل الحرام وشرب الحرام ولسانه من الكلام الخبيث، لا يكون متقياً من ليس هكذا.

(٤) الذي يستطيع أن يحصل على مال فتركه هذا علامة التقوى. شيخنا الهري.

الزُّهَادِ: [البسيط]

وَلَقَمَةً بِجَرِيشٍ<sup>(١)</sup> الْمِلْحِ تَأْكُلُهَا أَلَذُّ مِنْ تَمْرَةٍ تُحْسَى بِزُنْبُورٍ  
وَأَكَلَةٍ قَرَّبَتْ لِلْهَلْكِ صَاحِبَهَا كَحَبَّةِ الْفَخِّ دَقَّتْ عُنُقَ عُصْفُورٍ  
وعن إبراهيم بن هشيم أنه استوصاه صاحب له عند وداعه  
فَقَالَ: «أَوْصِيكَ أَنْ يَكُونَ عَمَلُكَ صَالِحًا وَتَأْكُلَ طَيِّبًا»<sup>(٢)</sup>.

الأربعون: تَحْرِيمُ الْمَلَابِسِ وَالزِّيِّ وَالْأَوَانِي وَمَا يُكْرَهُ مِنْهَا  
لِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup>: «مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي  
الدُّنْيَا فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الْآخِرَةِ».

وَحَدِيثِ حُذَيْفَةَ<sup>(٤)</sup>: «لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّيَابَجَ وَلَا تَشْرَبُوا  
فِي ءَانِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ وَلَا تَأْكُلُوا فِي صِحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي  
الدُّنْيَا وَهِيَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ».

وَحَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٥)</sup>: «إِنَّ

(١) يقال جَرَشَ الشيءَ لم يُنعم دقه، (مختار الصحاح ص/٤٢).

(٢) طيباً معناه حلال، الحلال الذي لا شك فيه.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب لبس الحرير للرجال وقدر ما يجوز منه.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم استعمال  
إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحرير على  
الرجال وإباحته للنساء وإباحة العَلَمِ ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع  
أصابع.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأطعمة: باب الأكل في إناء مفضض،  
ومسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب  
والفضة على الرجال والنساء.

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب تحريم الكبر وبيانه.

الله جميل<sup>(١)</sup> يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرٌ<sup>(٢)</sup> الْحَقُّ وَعَمَطٌ<sup>(٣)</sup> النَّاسِ.

وَحَدِيثُ أَبِي بُرْدَةَ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>(٤)</sup> قَالَ: «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ كِسَاءً مُلَبَّدًا وَإِزَارًا غَلِيظًا فَقَالَتْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَيْنِ<sup>(٥)</sup>». وَحَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِيهِمَا<sup>(٦)</sup>: «لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا<sup>(٧)</sup>».

الحادي والأربعون: تَحْرِيمُ الْمَلَاعِبِ وَالْمَلَاهِيِ الْمُخَالَفَةِ

(١) معناه محسن متفضل على عباده تكرمًا بالنعم، يحب الجمال معناه يحب حسن الهيئة النظافة نظافة الخلق والثياب. شيخنا الهرري.

(٢) أي دفع الحق وإنكاره ترفعًا وتجبرًا، (شرح صحيح مسلم ٩٠/٢).

(٣) أي احتقارهم، (شرح صحيح مسلم ٩٠/٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب الأكسية والخمائن. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب التواضع في اللباس والاقتصاد على الغليظ منه واليسير في اللباس والفراش وغيرهما وجواز لبس الثوب الشعر وما فيه أعلام.

(٥) لباس الفقراء اللباس الذي كان عليه عندما مات لباس أهل الفاقة ليس أهل التنعم، لو كان يريد التنعم للباس أفخر الثياب ولأكل أفخر المطاعم ولركب أفخر الخيول. شيخنا الهرري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس: باب قول الله تعالى ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ﴾ [سورة الأعراف]. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم جر الثوب خيلاء وبيان حد ما يجوز إرخاؤه إليه وما يستحب.

(٧) العرب في الماضي المتكبرون منهم كانوا يلبسون الإزار الطويل الذي يصل إلى الأرض تكبرًا بطرًا وتفاحرًا، فهذا الذي يجر ثوبه على الأرض للكبر الله تعالى لا ينظر إليه يوم القيامة بمعنى أنه لا يكرمه بل يهينه، وإلا فالله تعالى يرى كل المبصرات برويته الأزلية الأبدية، فإهانة الله لبعض عباده ليس كإهانة البشر للبشر. شيخنا الهرري.

لِلشَّرِيعَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ النَّجْرَةِ﴾ [سورة الجمعة].

وَلِحَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(١)</sup> عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ لَعَبَ بِالنَّرْدَشِيرِ <sup>(٢)</sup> فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمِ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ».

الثاني والأربعون: الاقتصَادُ فِي النَّفَقَةِ وَتَحْرِيمُ أَكْلِ الْمَالِ بِالْبَاطِلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [سورة الإسراء]، ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا﴾ [سورة الفرقان].

وَلِحَدِيثِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(٣)</sup>: «وَنَهَىٰ عَنْ ثَلَاثٍ قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةِ الْمَالِ وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ».

الثالث والأربعون: تَرْكُ الْغِلِّ وَالْحَسَدِ وَنَحْوِهِمَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمِنَ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق]، ﴿أَمْرٌ يُحْسَدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ أَنَسٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(٤)</sup>: «لَا تَحَاسَدُوا وَلَا

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الشعر: باب تحريم اللعب بالنردشير.

(٢) النردشير هو النرد، (شرح صحيح مسلم ١٥/١٥).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأفضية: باب النهي عن كثرة السؤال من غير حاجة والنهي عن منع وهات وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم التحاسد والتباغض والتدابير.

تَبَاغُضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا .

وَحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(١)</sup>: «لَا تَبَاغُضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ يَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ» .

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَنْ شَرَّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ [سورة الفلق] قَالَ: «هُوَ أَوَّلُ ذَنْبٍ كَانَ فِي السَّمَاءِ» .

وَعَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ: «خَمْسٌ هُنَّ كَمَا أَقُولُ لَا رَاحَةَ لِحَسُودٍ وَلَا مُرُوءَةٍ لِكُذُوبٍ وَلَا وِفَاءٍ لِمُلُوكٍ وَلَا حِيلَةَ لِبِخِيلٍ وَلَا سُودَدَ لِسَيِّئِ الْخُلُقِ» .

وَعَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ: «مَا رَأَيْتُ ظَالِمًا أَشْبَهَ بِمُظْلُومٍ مِنْ حَاسِدٍ لَهُ نَفْسٌ دَائِمٌ وَعَقْلٌ هَائِمٌ وَحُزْنٌ لَازِمٌ» .

وَعَنِ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ الْحَافِي: «الْعَدَاوَةُ فِي الْقَرَابَةِ وَالْحَسَدُ فِي الْجِيرَانِ وَالْمَنْفَعَةُ فِي الْإِخْوَانِ» .

وَعَنِ الْمُبَرِّدِ أَنَّهُ أَنْشَدَ: [البسيط]

عَيْنُ الْحَسُودِ عَلَيْكَ الدَّهْرَ حَارِسَةً تُبَدِّي الْمَسَاوِيَّ وَالْإِحْسَانَ تُخْفِيهِ  
يَلْقَاكَ بِالْبِشْرِ يُبَدِّيهِ مُكَاشِرَةً وَالْقَلْبُ مِنْكَتِمٌ فِيهِ الَّذِي فِيهِ  
إِنَّ الْحَسُودَ بِلَا جُرْمٍ عَدَاوَتُهُ وَلَيْسَ يَقْبَلُ عُذْرًا فِي تَجْنِيهِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب ما ينهى عن التحاسد والتدابير، إلى قوله «فوق ثلاثة أيام». وأما تتمته فأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب الهجرة. من حديث أبي أيوب الأنصاري.

الرابع والأربعون: تَحْرِيمُ أَعْرَاضِ النَّاسِ وَمَا يَجِبُ مِنْ تَرْكِ  
الْوَقِيعَةِ فِيهَا لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي  
الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (١٩) [سورة النور]،  
وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي  
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ (٢٣) (١) [سورة النور]، وَعَیْرِ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ  
وَالْأَخْبَارِ الْكَثِيرَةِ.

وَكَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ (٢): «الْمُسْلِمُ أَحْو  
الْمُسْلِمِ لَا يُسْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَهُنَا - وَيُشِيرُ إِلَى  
صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - بِحَسَبِ امْرَأٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ  
الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعَرْضُهُ».

وَحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ (٣): «لَا يَرْمِي  
رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسْقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ  
صَاحِبُهُ كَذَلِكَ» (٤).

(١) اللعن أي البعد من الخير ليس معناه في جميع الحالات الحرمان من رحمة الله بالمرة،  
لكن لعن الكافر في الآخرة هو أن يُحرم من الخير والرحمة. شيخنا الهري.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم ظلم  
المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب ما ينهى عن السباب واللعن.  
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان حال إيمان من رغب عن  
أبيه وهو يعلم. بلفظ: «من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وليس كذلك إلا  
حار عليه».

(٤) معناه أنه يرجع عليه الكفر الذي نسب إليه، يكون هو متصفاً به هذا إذا كفر  
المسلم بغير تأويل عناداً وأراد أن يصفه بالكفر الحقيقي عندئذ يرجع إلى الرامي  
الكفر. أما إذا كان متأولاً فلا يرجع إليه حقيقة الكفر إنما يرجع إليه شؤم ذلك  
معناه لا يسلم من الذنب. شيخنا الهري.



الخامس والأربعون: إخلاصُ العملِ لله عزَّ وجلَّ وتركُ الربِّاءِ لقوله تعالى ﴿وَمَا أُمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ﴾ [سورة البينة]، ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ﴾ [سورة الشورى]، ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾ [سورة الحديد]، ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطُلَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة هود]، ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [سورة الكهف].

ولحديث أبي هريرة في صحيح مسلم<sup>(١)</sup>: «قال الله عزَّ وجلَّ: «أنا أغني الشركاء عن الشرك»<sup>(٢)</sup> فمن عمل لي عملاً أشرك فيه معي غيري فأنا منه بريء وهو للذي أشرك».

ولحديث جندب رضي الله عنه في الصحيحين<sup>(٣)</sup>: «من سمع سمع الله به ومن يراني يراني يراني الله به»<sup>(٤)</sup>.

أنبأنا البيهقي بإسناده أن أبا حمزة<sup>(٥)</sup> سئل عن الإخلاص

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرفائق: باب من أشرك في عمله غير الله.

(٢) معناه أنا غني عن المشاركة وغيرها فمن عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله بل أتركه لذلك الغير، (شرح صحيح مسلم ١١٦/١٨).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرفائق: باب الرياء والسمعة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرفائق: باب من أشرك في عمله غير الله.

(٤) معناه من رأى بعمله وسمعه الناس ليكرموا ويعظموا ويعتقدوا خيره سمع الله به يوم القيامة الناس وفضحه، (شرح صحيح مسلم ١١٦/١٨).

(٥) في الأصل: «عمر» والصواب ما أثبتناه من شعب الإيمان.

فَقَالَ: «مَا لَا يُحِبُّ أَنْ يَحْمَدَهُ عَلَيْهِ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ».

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «لَا يَعْرِفُ الرَّيَاءَ إِلَّا مُخْلِصٌ»<sup>(١)</sup>، وَلَا التَّفَاقُ إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا الْجَهْلَ إِلَّا عَالِمٌ، وَلَا الْمَعْصِيَةَ إِلَّا مُطِيعٌ». وَعَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ: «كُلُّ مَا لَا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ»<sup>(٢)</sup> يَضْمَحَلُّ».

وعن الجنيد لو أن عبدًا أتى بافتقارِ آدمَ وزهدِ عيسى وُجْهِدِ أيوبَ وطاعةِ يحيى واستقامةِ إدريسِ ووُدِّ الخليلِ وحُلُقِ الحبيبِ وكان في قلبه ذرَّةٌ لغيرِ اللهِ فليس لله فيه حاجةٌ.

وعن زبيدٍ: «يَسْرُنِي أَنْ يَكُونَ لِي فِي كُلِّ شَيْءٍ نِيَّةٌ حَتَّى فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنَّوْمِ».

وَعَنْ سُفْيَانَ ﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ﴾ [سورة القصص] قَالَ: «مَا أُرِيدُ بِهِ وَجْهَهُ»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلْيِدْهِنَ لِحْيَتَهُ وَلْيَمْسَحْ شَفْتَيْهِ وَيَخْرُجْ إِلَى النَّاسِ حَتَّى كَأَنَّهُ لَيْسَ بِصَائِمٍ وَإِذَا أُعْطِيَ بِيَمِينِهِ فَلْيُخْفِهِ عَن شِمَالِهِ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيُسَدِّلْ سِتْرَ بَابِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُقَسِّمُ الثَّنَاءَ كَمَا يُقَسِّمُ الرِّزْقَ».

(١) لبعده عنه فهو أدرى الناس به بخلاف من وقع فيه فهو مشتغل فيه.

(٢) أي ما عند الله من الثواب، (فتح الباري ١/١٣٧).

(٣) الوجه أول بما يُقرب إلى الله، بالعمل الذي يقرب إلى الله وهذا أحد التأويلين، والتأويل الآخر المُلك، ملك الله لا يهلك بل هو باق. شيخنا الهرري. (انظر هذين التأويلين في صحيح البخاري: كتاب التفسير: باب سورة القصص).

وَعَنْ ذِي الثَّنُونِ: «قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ مَا أَخْلَصَ الْعَبْدُ لِلَّهِ إِلَّا أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ فِي جُبِّ لَا يُعْرَفُ».

وَعَنْ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَّاضٍ: «لَأَنْ أَكُلَّ الدُّنْيَا بِالطَّبْلِ وَالْمَزْمَارِ أَحَبُّ<sup>(١)</sup> إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُلَّهَا بِيَدَيْنِ».

وَعَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «قَالَ لِي أَسْتَاذِي رَبِيعَةُ الرَّأْيِيُّ يَا مَالِكُ مِنَ السَّفَلَةِ قُلْتُ مَنْ أَكَلَ بَدِينَهُ، فَقَالَ مَنْ سَفَلَهُ السَّفَلَةَ قُلْتُ مَنْ أَصْلَحَ دُنْيَا غَيْرِهِ بِفَسَادِ دِينِهِ، قَالَ فَصَدَّقَنِي».

وَعَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ: «أَخْسَرُ الْخَاسِرِينَ مَنْ أَبَدَى لِلنَّاسِ صَالِحَ أَعْمَالِهِ وَبَارَزَ بِالْقَبِيحِ مَنْ هُوَ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ».

وَعَنْ سُفْيَانَ: «يَا مَعْشَرَ الْقُرَّاءِ ارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ لَا تَزِيدُوا الْخُشُوعَ عَلَى مَا فِي الْقَلْبِ فَقَدْ وَضَحَ الطَّرِيقُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ<sup>(٢)</sup> وَلَا تَكُونُوا عِيَالًا عَلَى الْمُسْلِمِينَ».

وَعَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ: «خَوْفُوا الْمُؤْمِنِينَ بِاللَّهِ وَالْمُنَافِقِينَ بِالسُّلْطَانِ وَالْمُرَائِينَ بِالنَّاسِ».

السادس والأربعون: السُّرُورُ بِالْحَسَنَةِ وَالْاِعْتِمَامُ بِالسَّيِّئَةِ لِحَدِيثِ جَابِرِ بْنِ أَبِي سَمُرَةَ عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ: «وَمَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

السابع والأربعون: مُعَالَجَةُ كُلِّ ذَنْبٍ بِالتَّوْبَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ ﴿٣١﴾

(١) أي أخف.

(٢) يقال أجمل في طلب الشيء أتاد واعتدل فلم يفرط.

[سورة النور]، ﴿بِتَأْيُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً تَصَوحًا ﴿٨﴾﴾ [سورة التحريم]، ﴿وَأَنبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسَلِمُوا لَهُ﴾ ﴿٥٤﴾ [سورة الزمر] الآيات.

وَلِحَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(١)</sup> وَسَنَنِ أَبِي دَاوُدَ <sup>(٢)</sup> وَغَيْرِهِمَا: «إِنَّهُ لِيُغَانُ» <sup>(٣)</sup> عَلَىٰ قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ.

الثامن والأربعون: الْقَرَابِينُ وَجَمَلَتُهَا الْهَدْيُ وَالْأَضْحِيَّةُ وَالْعَقِيْقَةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْرَصْ﴾ ﴿٢﴾ [سورة الكوثر]، ﴿وَأَبْدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعْتِيرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ﴾ ﴿٣٦﴾ [سورة الحج] وَمَنْ يُعْظِمَ شَعْتِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٢٢﴾ [سورة الحج] الآيات.

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ <sup>(٤)</sup>:

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة: باب في الاستغفار.

(٣) الغين: لغة في الغيم وغيئت السماء بالبناء للمفعول غطيت بالعين. وفي الحديث: «وإنه ليُغَانُ على قلبي» كناية عن الاشتغال عن المراقبة بالمصالح الدنيوية فإنها وإن كانت مهمة فهي في مقابلة الأمور الأخروية كاللهو عند أهل المراقبة. (انظر المصباح المنير ص/١٧٥).

قال شيخنا الهري: الأصمعي قال لو كان في غير حديث رسول الله ﷺ لفسرته أما في الحديث فلا أتجرأ على تفسيره (انظر الديباج ٥٨/٦)، وبعضهم تكلم في هذا الحديث فقال غين الأغيار، على قول هذا القائل قلبه ﷺ أحياناً ينشغل بالنور ثم يستغفر من ذلك زيادة في الرُقِّي ليس معناه يُغَانُ عليَّ بالمعصية.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأضاحي: باب وضع القدم على صفيح الذبيحة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأضاحي: باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير.

«أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُضْحِي بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ<sup>(١)</sup> وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَضَعُ رِجْلَهُ فِي صِفَاحِهِمَا وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ» وَفِي رِوَايَةٍ: «وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ».

التاسع والأربعون: طَاعَةُ أَوْلِي الْأَمْرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [سورة النساء] قِيلَ هُمْ أُمَرَاءُ السَّرَايَا<sup>(٢)</sup>، وَقِيلَ هُمْ الْعُلَمَاءُ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ عَامًّا لِهَمَّا فَإِنْ كَانَ خَاصًّا فَبِأَمِيرِ السَّرَايَا أَشْبَهُ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup>: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي».

وَلِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>: «يَا أَبَا

(١) أي لكل منهما قرنان معتدلان، والكبش فحل الضأن في أي سن كان، والأملح الذي فيه سواد وبياض والبياض أكثر، (فتح الباري ١٠/١٠).

(٢) فسره السيوطي في الإكليل (ص/٩٤) بالأمراء، قال شيخنا رحمه الله: «هذا الذي يصح، أما تفسير الآية بالعلماء فلا وجه له».

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد: باب من يقاتل من وراء الإمام ويتقي به.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية.

(٤) في الأصل «فيهما»، ولم يخرج من حديث أبي ذر إلا مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، كما في شعب الإيمان (٥/٩٥، ٥/٦) فإنه لم يعزه إلا لصحيح مسلم فحسب، وكذا فعل صاحب التحفة المزي. وإنما أخرجه البخاري من حديث أنس رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كان رأسه زبيبة».

ذَرَّ اسْمِعَ وَأَطَعَ وَلَوْ عَبْدًا حَبَشِيًّا مُجَدَّعٌ<sup>(١)</sup> الْأَطْرَافِ».

الخمسون: التَّمَسُّكُ بِمَا عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾<sup>(١٠٣)</sup> [سورة آل عمران].

ولِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>: «مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً».

وَحَدِيثِ عَرَفَجَةَ بْنِ شُرَيْحِ الْأَشْجَعِيِّ<sup>(٣)</sup> فِي مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup> أَيْضًا: «سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُفَرِّقُ أَمْرًا أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاقْتُلُوهُ كَأَنَّ مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ».

الحادي والخمسون: الْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْعَدْلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾<sup>(٥٨)</sup> [سورة النساء]، ﴿وَلَا تَكُنَ لِلْخَائِنِينَ خَصِيمًا﴾<sup>(١٠٥)</sup> [سورة النساء]، ﴿وَأَقْسِطُوا<sup>ط</sup> إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾<sup>(٩)</sup> [سورة الحجرات] الْآيَاتِ.

ولِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٥)</sup>: «لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكْتِهِ فِي الْحَقِّ،

(١) أي مقطع الأطراف، (شرح صحيح مسلم ١٤٩/٥).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.

(٣) في الأصل: «الجهني» والصواب ما أثبتناه من الشعب.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة: باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب إنفاق المال في حقه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها: باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها أو علمها.

وَأَخْرَأَتْهُ اللَّهُ حِكْمَةً<sup>(١)</sup> فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا.

الثاني والخمسون: الأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [سورة آل عمران]، وَقَوْلِهِ ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [سورة آل عمران]، وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِآتٍ لَهُمُ الْجَنَّةُ﴾ [سورة التوبة] الْآيَاتِ، وَقَوْلِهِ ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [سورة النور] لا يَتَنَاهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [سورة المائدة]، وَالْقُرْءَانُ مَشْحُونٌ بِهِمَا.

وَلِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ».

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِيهِ أَيْضًا<sup>(٣)</sup>: «مَا مِنْ نَبِيٍّ بَعَثَهُ اللَّهُ فِي أُمَّتِهِ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ فِي أُمَّتِهِ حَوَارِيُّونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّهَا تَخْلُفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ، فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ

(١) هي علم الدين، شيخنا الهجري.

(٢) و(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان وأن الإيمان يزيد وينقص وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان.

وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ  
وَلَيْسَ وِرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ .

وفي الصَّحِيحِينَ<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ حَبِيبَةَ عَنْ أُمِّهَا أُمِّ حَبِيبَةَ  
عَنْ زَيْنَبِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: «اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ  
مُحَمَّرًا وَجْهُهُ وَهُوَ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - وَبِلٌ  
لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ، فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ  
مِثْلُ هَذِهِ وَحَلَّقَ حَلْقَةً بِأَصْبُعِيهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ:  
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ  
الْخَبْثُ<sup>(٢)</sup>» .

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ  
الْآيَةَ ﴿وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا  
يُصْلِحُونَ﴾ [سورة النمل] «فَأَمَّا الْيَوْمَ فَفِي كُلِّ قَبِيلَةٍ وَحْيٌ مِنَ  
الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ» .

وَعَنْهُ أَيْضًا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمَرَ بِقَرِيَّةٍ أَنْ تُعَذَّبَ فَضَجَّتِ  
الْمَلَائِكَةُ وَقَالَتْ إِنَّ فِيهِمْ عَبْدَكَ فُلَانًا قَالَ أَسْمِعُونِي مِنْهُ صِيحَةً  
فَإِنَّ وَجْهَهُ لَمْ يَتَمَعَّرَ<sup>(٣)</sup> يَوْمًا غَضَبًا لِمَحَارِمِي .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفتن: باب قول النبي ﷺ: «ويل للعرب  
من شرٍ قد اقترب». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن وأشراف الساعة:  
باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج.

(٢) فسره الجمهور بالفسوق والفسجور، (شرح صحيح مسلم ٣/١٨).  
قال شيخنا الهري: في الدنيا أحياناً تصيب النعمة الصالح والطالح أما  
في الآخرة يُبعث هذا على حسب عمله وهذا على حسب عمله.

(٣) أي تغير، النهاية (٤/٣٤٢).



وَرَوِي ذَلِكَ مَرْفُوعًا<sup>(١)</sup> إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ .  
وَعَنْهُ أَيْضًا «اصْطَلَحْنَا عَلَى حُبِّ الدُّنْيَا فَلَا يَأْمُرُ بَعْضُنَا بَعْضًا  
وَلَا يَنْهَى بَعْضُنَا بَعْضًا وَلَا يَذَرُنَا اللَّهُ تَعَالَى عَلَى هَذَا فَلَيْتَ  
شِعْرِي أَيُّ عَذَابٍ يَنْزِلُ» .

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: «كَانَ يُقَالُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا  
يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ وَلَكِنْ إِذَا عَمِلَ الْمُنْكَرُ جِهَارًا فَلَمْ  
يُنْكَرُوهُ اسْتَحَقُّوا الْعُقُوبَةَ كُلَّهُمْ» .

الثالث والخمسون: التَّعَاوُنُ عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى لِقَوْلِهِ تَعَالَى  
﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا نَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾  
[سورة المائدة].

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٢)</sup>: «انْصُرْ أَخَاكَ  
ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرْهُ مَظْلُومًا فَكَيْفَ  
أَنْصُرْهُ ظَالِمًا؟ فَقَالَ: تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَذَلِكَ نَصْرُكَ إِيَّاهُ» .

الرابع والخمسون: الْحَيَاءُ لِحَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ

(١) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٩٧/٧) وضعفه .

(٢) كذا في الأصل، والحديث لم يخرج بهذا اللفظ مسلم في صحيحه ولا أورده  
من حديث أنس كما ذكر صاحب تحفة الأشراف والبيهقي في شعب الإيمان  
(٦) (١٠)، وإنما عنده من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «لينصر  
الرجل أخاه ظالمًا أو مظلومًا، إن كان ظالمًا فلينصه فإنه له نصر، وإن كان  
مظلومًا فلينصره». وهو عند مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب:  
باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا. وأخرجه البخاري في صحيحه: كتاب  
المظالم: باب أعن أخاك ظالمًا أو مظلومًا.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الحياء من الإيمان. =

سَمِعَ رَجُلًا يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ: «دَعُهُ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنْ الْإِيمَانِ».

وَلِحَدِيثِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا<sup>(١)</sup>: «إِنَّ الْحَيَاءَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ».

وَلِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا أَيْضًا<sup>(٢)</sup> قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعِذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا وَكَانَ إِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ».

وَحَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٣)</sup>: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ الثُّبُوءِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحْ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ»<sup>(٤)</sup>.

الخامس والخمسون: بَرُّ الْوَالِدَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [سورة البقرة]، ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا﴾ [سورة الأحقاف]، ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا

= وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الحياء.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان عدد شعب الإيمان وأفضلها وأدناها وفضيلة الحياء وكونه من الإيمان.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب كثرة حياؤه ﷺ.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء: باب يلي باب حديث الغار.

(٤) قال الحافظ في فتح الباري (٥٢٣/٦): «هو أمرٌ بمعنى الخبر أو هو للتهديد أي اصنع ما شئت فإن الله يجزيك».

تَقُلْ لِمَآ أُفِيْ وَلَا نَهَرُهُمَا وَقُلْ لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيْمًا ﴿١٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيْرًا ﴿١٤﴾

[سورة الإسراء] الآيات .

وَلِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيْحَيْنِ قَالَ : «سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ : الصَّلَاةُ لَوْ قَتَلْتَهَا، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ قَالَ : بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَزَدْتُهُ لَزَادَنِي» .

السادس والخمسون : صِلَةُ الْأَرْحَامِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ﴿١٣﴾ أَوْلِيَّتِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ ﴿١٤﴾ [سورة محمد] ، ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ ﴿٢٥﴾ [سورة الرعد] .

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي الصَّحِيْحَيْنِ <sup>(١)</sup> : «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» .

وَحَدِيثِ [مُحَمَّدِ بْنِ] <sup>(٢)</sup> جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ فِيهِمَا أَيْضًا <sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِيهِ : «لَا يَدْخُلُ <sup>(٤)</sup> الْجَنَّةَ قَاطِعٌ» يَعْنِي قَاطِعَ رَحْمٍ قُلْتُ : وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ بَرًّا أَوْ فَاجِرًا .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأدب : باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة والآداب : باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها .

(٢) ما بين عاقفتين سقط من النسخة المطبوعة واستدركناه من الصحيح .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأدب : باب إثم القاطع . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة والآداب : باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها .

(٤) أي مع الأولين .

السابع والخمسون: حُسْنُ الْخُلُقِ وَيَدْخُلُ فِيهِ كَظْمُ الْغَيْظِ وَلَيْنُ الْجَانِبِ وَالتَّوَاضُّعُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [سورة القلم]، وقوله تعالى ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [سورة آل عمران].

ولحديث عبد الله بن عمرو في الصحيحين<sup>(١)</sup>: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا، وَقَالَ: إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا» وفي رواية: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا».

ولحديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين<sup>(٢)</sup> أيضًا أنها قالت: «مَا خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولٌ لِلَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقَمَ اللَّهُ بِهَا».

وبه أنبأنا أبو بكر البيهقي قال: ومعنى حُسْنِ الْخُلُقِ سَلَامَةٌ النَّفْسِ نَحْوَ الْأَرْفَقِ الْأَحْمَدِ مِنَ الْأَفْعَالِ، وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْ يَكُونُ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ، وَهُوَ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ مُنْشَرِحَ الصِّدْرِ بِأَوْامِرِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَوَاهِيهِ بِفِعْلِ مَا فُرِضَ عَلَيْهِ طَيِّبِ النَّفْسِ بِهِ سَلِسًا نَحْوَهُ وَيَنْتَهِي عَمَّا حُرِّمَ عَلَيْهِ رَاضِيًا بِهِ غَيْرَ مُتَضَجِّرٍ مِنْهُ وَيَرْغَبُ فِي نَوَافِلِ الْخَيْرِ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ: باب مناقب عبد الله بن مسعود رضي الله عنه. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب كثرة حياته ﷺ.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المناقب: باب صفة النبي ﷺ. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب مباحثته ﷺ للأثام واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرماته.

وَيَتْرُكُ كَثِيرًا مِنَ الْمُبَاحِ لَوَجْهِهِ تَعَالَى وَتَقَدَّسَ، إِذَا رَأَى أَنَّ تَرْكَهُ أَقْرَبُ إِلَى الْعِبَادِيَّةِ مِنْ فِعْلِهِ مُسْتَبْشِرًا لِذَلِكَ غَيْرَ ضَجِرٍ مِنْهُ وَلَا مُتَعَسِّرٍ بِهِ، وَهُوَ فِي الْمُعَامَلَاتِ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ يَكُونَ سَمَحًا لِحُقُوقِهِ لَا يُطَالِبُ غَيْرَهُ بِهَا وَيُوفِي مَا يَجِبُ لِغَيْرِهِ عَلَيْهِ مِنْهَا فَإِنْ مَرِضَ وَلَمْ يُعَدَّ أَوْ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَلَمْ يُزِرْ أَوْ سَلَّمَ فَلَمْ يُرِدَّ عَلَيْهِ أَوْ ضَافَ فَلَمْ يُكْرَمْ أَوْ شَفَعَ فَلَمْ يُجِبْ أَوْ أَحْسَنَ فَلَمْ يُشْكِرْ أَوْ دَخَلَ عَلَى قَوْمٍ فَلَمْ يُمَكِّنْ أَوْ تَكَلَّمَ فَلَمْ يُنصِتْ لَهُ أَوْ اسْتَأْذَنَ عَلَى صَدِيقٍ فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ أَوْ خَطَبَ فَلَمْ يُزَوِّجْ أَوْ اسْتَمَهَلَ الدِّينَ فَلَمْ يُمَهَلْ أَوْ اسْتَنْقَصَ مِنْهُ فَلَمْ يُنْقِصْ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ لَمْ يَغْضَبْ وَلَمْ يُعَاقِبْ وَلَمْ يَتَنَكَّرْ مِنْ حَالِهِ حَالًا، وَلَمْ يَسْتَشْعِرْ فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ قَدْ جُفِيَ وَأُوْحِشَ وَأَنَّه لَا يُقَابِلُ كُلَّ ذَلِكَ إِذَا وَجَدَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ بِمِثْلِهِ بَلْ يُضْمِرُ أَنَّهُ لَا يَعْتَدُّ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَيُقَابِلُ كُلًّا مِنْهُ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ وَأَقْرَبُ إِلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَأَشْبَهُهُ بِمَا يُحْمَدُ وَيَرْضَى، ثُمَّ يَكُونُ فِي إِيفَاءِ مَا يَكُونُ عَلَيْهِ كَهُوَ فِي حِفْظِ مَا يَكُونُ لَهُ، فَإِذَا مَرِضَ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ عَادَهُ، وَإِنْ جَاءَ فِي شَفَاعَةٍ شَفَعَهُ، وَإِنْ اسْتَمَهَلَهُ فِي قِضَاءِ دَيْنِ أَمَهَلَهُ، وَإِنْ احتَاجَ مِنْهُ إِلَى مَعُونَتِهِ أَعَانَهُ، وَإِنْ اسْتَسَمَحَهُ فِي بَيْعِ سَمَحَ لَهُ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى أَنَّ الَّذِي يُعَامِلُهُ كَيْفَ كَانَتْ مُعَامَلَتُهُ إِيَّاهُ فِيمَا خَلَا وَكَيْفَ يُعَامِلُ النَّاسَ إِنَّمَا يَتَّخِذُ الْأَحْسَنَ إِمَامًا لِنَفْسِهِ فَيُنْحَوِ نَحْوَهُ وَلَا يُخَالِفُهُ. وَالخُلُقُ الْحَسَنُ قَدْ يَكُونُ غَرِيزَةً وَقَدْ يَكُونُ مُكْتَسَبًا.

وَأِنَّمَا يَصِحُّ اكْتِسَابُهُ مِمَّنْ كَانَ فِي غَرِيزَتِهِ أَمَثَلٌ مِنْهُ فَهُوَ يُضْمَرُ بِاكتِسَابِهِ إِلَيْهِ مَا يُتَمَّمُهُ، وَمَعْلُومٌ فِي الْعَادَاتِ أَنَّ ذَا الرَّأْيِ يَزْدَادُ بِمُجَالَسَةِ أَوْلِي الْأَحْلَامِ وَالتَّهْيِ رَأْيًا، وَأَنَّ الْعَالِمَ يَزْدَادُ بِمُخَالَطَةِ

الْعُلَمَاءِ عِلْمًا، وَكَذَلِكَ الصَّالِحُ وَالْعَاقِلُ بِمُجَالَسَةِ الصُّلَحَاءِ  
وَالْعُقَلَاءِ، فَلَا يُنْكَرُ أَنْ يَكُونَ ذُو الْخُلُقِ الْجَمِيلِ يَزَادُ حُسْنَ  
الْخُلُقِ بِمُجَالَسَةِ أَوْلِي الْأَخْلَاقِ الْحَسَنَةِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

الثامن والخمسون: الإحسانُ إلى المماليك لقوله تعالى ﴿وَأَعْبُدُوا  
اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ  
وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ  
السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ (١) [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ (٢) قَالَ: «رَأَيْتُ  
أَبَا ذَرَّ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غَلَامِهِ حُلَّةٌ مِثْلَهَا  
فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنِّي سَابَبْتُ (٣) رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَعَيَّرْتَهُ بِأَمِّهِ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ  
إِخْوَانَكُمْ حَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ  
يَدَيْهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مِنْ  
الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ عَلَيْهِ».

التاسع والخمسون: حَقُّ السَّادَةِ عَلَى الْمَمَالِيكِ وَهُوَ لَزُومُ  
الْعَبْدِ سَيِّدِهِ وَإِقَامَتُهُ حَيْثُ يَرَاهُ لَهُ وَيَأْمُرُهُ بِهِ وَطَاعَتُهُ لَهُ فِيمَا  
يُطِيقُهُ.

(١) الذي له عبد مملوك أو أمة مملوكة ليحسن إليهما وليعاملهما بالإحسان، ليس  
بالعنف والإهانة. شيخنا الهرري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العتق: باب قول النبي ﷺ: «العبيد  
إخوانكم فاطعموهم مما تأكلون». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأيمان:  
باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه.

(٣) أي تشامت مع رجل فقلت له يا ابن السوداء. شيخنا الهرري.

وَفِي الصَّحِيحِينَ<sup>(١)</sup> مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

وَفِي مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ<sup>(٣)</sup> فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ<sup>(٤)</sup>».

وَفِي مُسْنَدِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(٥)</sup> مِنْ حَدِيثِهِ أَيْضًا: «الْعَبْدُ الْآبِقُ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاتَهُ<sup>(٦)</sup> حَتَّى يَرْجَعَ إِلَى مَوَالِيهِ».

الستون: حُقُوقُ الْأَوْلَادِ وَالْأَهْلِينَ، وَهِيَ قِيَامُ الرَّجُلِ عَلَى وَلَدِهِ وَأَهْلِهِ وَتَعْلِيمُهُ إِيَّاهُمْ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [سورة التحريم]، قَالَ الْحَسَنُ: «أَيُّ مُرُوهُمْ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَعَلْمُوهُمْ الْخَيْرِ»، وَقَالَ عَلِيٌّ: «عَلْمُوهُمْ وَأَدَّبُوهُمْ».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العتق: باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة ربه.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب تسمية العبد الآبق كافراً.

(٣) أي هرب، (النهاية في غريب الحديث ١/١٥).

(٤) أي لا ذمة له، (شرح صحيح مسلم ٢/٥٨).

(٥) في الأصل «سنن»، والصواب أن هذا الحديث لم يخرج أبو داود السجستاني سليمان بن الأشعث صاحب السنن، بل أخرجه أبو داود الطيالسي سليمان بن داود الفارسي البصري في مسنده، كما في شعب الإيمان (٦/٣٨٢) وتحفة الأشراف للمزي، والحديث في مسند أبي داود الطيالسي (ص/٩٣).

(٦) أي صلاته صحيحة لكنها غير مقبولة ويظهر أثر عدم القبول في سقوط الثواب وأثر الصحة في سقوط القضاء، (شرح صحيح مسلم ٢/٥٨).

وَلِحَدِيثِ أَنَسٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(١)</sup>: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ <sup>(٢)</sup>  
حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَا وَهُوَ هَكَذَا» - وَضَمَّ إِصْبَعِيهِ .

الحادي والستون: مُقَارِبَةُ أَهْلِ الدِّينِ وَمَوَدَّتِهِمْ وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ  
بَيْنَهُمْ وَالْمُصَافِحَةُ لَهُمْ وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ تَأْكِيدِ الْمَوَدَّةِ لِقَوْلِهِ  
تَعَالَى ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَيَّ  
أَهْلَهَا﴾ (٢٧) [سورة النور].

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(٣)</sup>:  
«وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ <sup>(٤)</sup> الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا  
حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَذْلكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ أَفْشُوا  
السَّلَامَ بَيْنَكُمْ <sup>(٥)</sup>» .

وَحَدِيثِ قَتَادَةَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ <sup>(٦)</sup> قَالَ: «قُلْتُ لِأَنَسٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكَانَتْ الْمُصَافِحَةُ فِي أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ:  
نَعَمْ» .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب فضل الإحسان  
إلى البنات.

(٢) بأن قام بمؤنتهما وتربيتهما غير طامع في شيء منهما ولا يريد منهما جزاء ما  
بذله بل قصده بذلك التقرب إلى الله عز وجل.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا  
المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الإيمان وأن إفشاء السلام سبب لحصولها.

(٤) أي لا يدخلها وقت دخول الفائزين إذا فتحت أبوابها لهم بل يؤخر، ثم قد  
يجازى وقد يعفى عنه، (شرح صحيح مسلم ١٧/٢).

(٥) معنى إفشاء السلام أن تُسَلِّمَ على من تعرف وعلى من لا تعرف من المسلمين.  
شيخنا الهرري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان: باب المصافحة.



وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مُسْلِمٍ <sup>(١)</sup>: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَيْنَ الْمُتَحَابُّونَ بِجَلَالِي أُظْلَهُمْ فِي ظِلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي <sup>(٢)</sup>».

الثاني والستون: رَدُّ السَّلَامِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَإِذَا حُيِّنْتُمْ بِنِحْيَةٍ فَعِضُوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ <sup>(٨٦)</sup> [سورة النساء].

وَلِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ <sup>(٣)</sup> رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّا كُنَّا مِنَ الْمَجْلِسِ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بَدُّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا أَبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ، قَالُوا وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

الثالث والستون: عِيَادَةُ الْمَرِيضِ لِحَدِيثِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب في فضل الحب في الله.

(٢) معناه في ظل العرش يوم القيامة لا يكون هناك شجر ولا كهف ولا جبل فمن أكرمه الله جعله في ظل العرش لأن الشمس تدنو يوم القيامة من الناس قدر ميل. شيخنا الهرري. قلت: وقوله «في ظلي» أي في ظل العرش كما ذكر شيخنا رضي الله عنه وقد جاء التصريح بذلك في غير رواية مسلم عن أبي هريرة «سبعة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله».

(٣) لم يذكر تخريجه، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان: باب قول الله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا﴾. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب من حق الجلوس على الطريق رد السلام.

رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup> وَمَسْنَدِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(٢)</sup> وَغَيْرِهَا: «أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ، أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرْضَى وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَرَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي. وَنَهَانَا عَنْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ أَوْ قَالٍ - خَاتَمِ الذَّهَبِ - وَعَانِيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْمِثْرَةِ<sup>(٣)</sup> وَالْقَسِيِّ<sup>(٤)</sup> وَالْإِسْتَبْرَقِ<sup>(٥)</sup> وَالْحَرِيرِ وَالذَّبْيَاجِ<sup>(٦)</sup>».

وَحَدِيثِ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٧)</sup>: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي خُرْفَةِ<sup>(٨)</sup> الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ».

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب اللباس والزينة: باب تحريم استعمال إناء الذهب والفضة على الرجال والنساء وخاتم الذهب والحريز على الرجل وإباحته للنساء وإباحة العَلَمِ ونحوه للرجل ما لم يزد على أربع أصابع.

(٢) في الأصل «سنن»، والصواب أن هذا الحديث لم يخرج أبو داود السُّجِسْتَانِيُّ سليمان بن الأشعث صاحب السنن، بل أخرجه أبو داود الطيالسي سليمان بن داود الفارسي البصري صاحب المسند، كما في شعب الإيمان (٥٢٩/٦) وتحفة الأشراف (٦٣/٢)، والحديث في مسند أبي داود الطيالسي (ص/١٠١).

(٣) وطاء يُعمل من الحرير ليجلس عليه الراكب.

(٤) ثيابٌ أكثر خيوطها الحرير ترد من القس وهي قرية على ساحل البحر الأحمر.

(٥) هو ما غلظ من الحرير.

(٦) هو ما رقَّ من الحرير.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب فضل عيادة المريض.

(٨) في الرواية الثانية قيل يا رسول الله وما خُرْفَةُ الْجَنَّةِ قَالَ: «جَنَاهَا» أي ما يؤول به ذلك إلى الجنة واجتناء ثمارها (شرح صحيح مسلم ١٢٤/١٦)، ويريد بالرواية الثانية رواية مسلم.

قُلْتُ وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ بَرًّا أَوْ فَاجِرًا لَكِنْ يَنْبَسِطُ إِلَى الْبَرِّ وَيَنْقَبِضُ عَنِ الْفَاجِرِ .

الرابع والستون: الصَّلَاةُ عَلَى مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(١)</sup>: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ رُدُّ السَّلَامِ وَعِيَادَةُ الْمَرْضَى وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ» .

وَحَدِيثِ ثَوْبَانَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٢)</sup>: «مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ شَهِدَ دَفْنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، الْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ» .

الخامس والستون: تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ لِحَدِيثِ أَبِي بُرْدَةَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٣)</sup> عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهُ فَشَمِّتُوهُ، فَإِنْ لَمْ يَحْمِدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ» .

السادس والستون: فِي مُبَاعَدَةِ الْكُفَّارِ وَالْمُفْسِدِينَ وَالْغُلَطَةَ عَلَيْهِمْ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكٰفِرِينَ اَوْلِيَآءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ اِلَّا اَنْ تَكْتٰفُوْا مِنْهُمْ تُقٰنَةٌ﴾ [سورة آل عمران]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ جٰهَدِ الْكٰفِرَ وَالْمُنٰفِقِيْنَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [سورة التوبة]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَنَبَلُوْا الَّذِيْنَ يَلُوْنَكُمْ مِنَ الْكٰفِرِ وَلِيَجِدُوْا فِيْكُمْ غُلٰظَةً﴾ [سورة التوبة]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يٰٓاَيُّهَا الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا لَا تَتَّخِذُوْا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجنائز: باب الأمر باتباع الجنائز. وأخرجه

مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب من حق المسلم للمسلم رد السلام.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجنائز: باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقائق: باب تسميت العاطس وكراهة

عَدُوِّ وَعَدُوِّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴿١٦١﴾ [سورة الممتحنة].

وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا ءَابَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنْ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾ [سورة التوبة]، إِلَى آخِرِ الْآيَةِ الَّتِي بَعْدَهَا وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ <sup>(١)</sup>: «إِذَا لَقَيْتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَلَا تَبَدُّوهُمْ بِالسَّلَامِ وَاضْطَرُّوهُمْ <sup>(٢)</sup> إِلَى أَضْيَقِهَا».

وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ <sup>(٣)</sup>: «لَا يَأْكُلُ طَعَامَكَ إِلَّا تَقِيًّا وَلَا تُصَاحِبُ إِلَّا مُؤْمِنًا».

وَلَهَجَرَهُ ﷺ الثَّلَاثَةُ الَّذِينَ حُلِّفُوا خَمْسِينَ يَوْمًا إِلَى أَنْ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَتَابُوا وَهُمْ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ وَمُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ وَهَلَالُ بْنُ أُمِيَّةٍ <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم.

(٢) أي لا تتركوا لهم صدر الطريق إكرامًا واحترامًا، (فيض القدير ٣٨٦/٦).

(٣) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب من يؤمر أن يجالس بتقديم العبادة الأولى على الثانية.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التفسير: باب ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ حُلِّفُوا حَتَّىٰ إِذَا صَافَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَصَافَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١١٣﴾ [سورة التوبة] في صحيحه: كتاب التوبة: باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه.

السابع والستون: إِكْرَامُ الْجَارِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [سورة النساء].

قِيلَ فِي تَفْسِيرِ ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [٣٦] ﴿الْجَارُ الْمُلَاصِقُ، وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ [٣٦] ﴿الْبَعِيدُ غَيْرُ الْمُلَاصِقِ، وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [٣٦] ﴿الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ﴾ (١).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَمُجَاهِدٍ وَقَتَادَةَ وَالْكَلْبِيِّ وَمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ وَمُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ ﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [٣٦] ﴿الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ قَرَابَةٌ﴾ وَالْجَارِ الْجُنُبِ [٣٦] ﴿الْأَجْنَبِيُّ عِنْدَكَ﴾ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ [٣٦] ﴿الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ﴾ (٢)، وَزَادَ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ فَقَالَ فِي ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [٣٦] ﴿إِنَّهُ الرَّفِيقُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ.

وَعَنِ عَلِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَعَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ﴾ [٣٦] ﴿أَنَّهَا الْمَرْأَةُ﴾ (٣). وَعَنِ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ فِي رِوَايَةٍ كَذَلِكَ (٤)، وَفِي رِوَايَةٍ عَنْهُ إِنَّهُ الرَّفِيقُ الصَّالِحُ (٥).

وَلِحَدِيثِ عَائِشَةَ فِي الصَّحِيحِينَ (٦) أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُثُهُ».

(١) و(٢) نقله ابن جرير في تفسيره عن سعيد بن جبير وغيره (جامع البيان ٨٠/٥).

(٣) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٨١/٥).

(٤) تفسير القرآن العظيم (٩٤٩/٣).

(٥) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٨١/٥).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب الوصاة بالجار. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب الوصية بالجار والإحسان إليه.

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي مُرَاعَاةِ حَقِّ الرَّفِيقِ ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ ثَنَا شُعْبَةُ بْنُ عُثْمَانَ التَّنُوخِيُّ ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَمَالٍ ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَافِيُهُمْ عَنِّي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ رَجُلٌ فَسَحَ لِي<sup>(١)</sup> فِي مَجْلِسِهِ وَرَجُلٌ تَخَطَّى الْحِلَقَ وَالْمَجَالِسَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيَّ وَرَجُلٌ ذَكَرَ فِي اللَّيْلِ حَاجَتَهُ، زَادَ فِرْعَانِي أَهْلًا لَهَا لِذَلِكَ لَا يَكْفِيُهُ عَنِّي إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ».

الثامن والستون: إِكْرَامُ الضَّيْفِ لِحَدِيثِ أَبِي شَرِيحِ الْعَدَوِيِّ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>(٢)</sup> قَالَ سَمِعْتُ أَذْنَائِي وَأَبْصَرْتُ عَيْنَائِي حِينَ تَكَلَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ، قَالُوا وَمَا جَائِزَتُهُ قَالَ: يَوْمُهُ وَلَيْلَتُهُ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ». وَقَالَ: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيصْمُتْ، وَزَادَ فِي رِوَايَةٍ فِي أَوَّلِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمِ جَارَهُ».

التاسع والستون: السِّتْرُ عَلَى أَصْحَابِ الْقُرُوفِ أَيِ الذُّنُوبِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ [سورة النور].

وَلِحَدِيثِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي

(١) كذا في الشعب (٨٦/٧).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الآداب: باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب الحث على إكرام الجار والضيف ولزوم الصمت إلا عن الخير وكون ذلك كله من الإيمان. وقد مضى مختصراً تحت رقم (٣٤).

الصَّحِيحِينَ<sup>(١)</sup> عَنْ أَبِيهِ «الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

السبعون: الصَّبْرُ عَلَى الْمَصَائِبِ وَعَمَّا تَنْزِعُ النَّفْسُ إِلَيْهِ مِنْ لَذَّةِ وَشَهْوَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ [سورة البقرة]، عَنْ مُجَاهِدٍ وَغَيْرِهِ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ أَرَادَ بِالصَّبْرِ الصُّومَ.

وَقَوْلِهِ ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة البقرة] الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ [سورة البقرة] أَوْلَيْكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأَوْلَيْكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ [سورة البقرة]، وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [سورة الزمر]، وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>(٣)</sup> قَالَ: «جَاءَ أَنَسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَعْطَاهُمْ، قَالَ فَجَعَلَ لَا يَسْأَلُهُ أَحَدٌ مِنْهُمْ إِلَّا أَعْطَاهُ حَتَّى نَفَدَ مَا عِنْدَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ حِينَ أَنْفَقَ كُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُ: مَا يَكُونُ عِنْدَنَا مِنْ خَيْرٍ»<sup>(٤)</sup>

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المظالم: باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه.  
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم الظلم.  
(٢) تفسير القرآن العظيم (١/١٠٢).  
(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب الاستغفار عن المسألة.  
وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب فضل التعفف والصبر.  
(٤) الخير أطلق على المال في هذا الموضع. شيخنا الهرري.

فَلَنْ نَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ فَإِنَّهُ مَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهِ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ وَلَنْ تُعْطُوا عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّبْرِ» .

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمَا <sup>(١)</sup> أَيْضًا قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ <sup>(٢)</sup> وَعَكًا شَدِيدًا فَقُلْتُ إِنَّكَ لَتُوعَكُ وَعَكَ الرَّجُلَيْنِ فَقَالَ: أَجَلُ أُوْعَكَ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ، قَالَ فَقُلْتُ ذَلِكَ بِأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ <sup>(٣)</sup> قَالَ: أَجَلٌ وَمَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَدَى مِنْ مَرَضٍ فَمَا سِوَاهُ <sup>(٤)</sup> إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ كَمَا تَحُطُّ الشَّجَرَةُ وَرَقَّهَا» .

الحادي والسبعون: الزُّهْدُ وَقِصْرُ الْأَمَلِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً طَبَّ فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا﴾ <sup>(٥)</sup> [سورة محمد].

وَلِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ <sup>(٦)</sup>:

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المرضى: باب ما رخص للمريض أن يقول إني وجع أو وارساه أو اشتد بي الوجع. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها.

(٢) الوَعَكُ بسكون العين وفتحها، الحمى، (فتح الباري ١٠/١١١).

(٣) المراد بالأجرين هنا ليس حقيقة التسمية بل المضاعفة بالغة ما بلغت. النبي من الأنبياء الأجر على مرضه أضعافاً مضاعفة لا يعلمها إلا الله. شيخنا الهرري.

(٤) المسلم الذي تصيبه المصائب أفضل عند الله من الذي لا تصيبه المصائب لذلك الأنبياء كانوا أكثر بلاءً. شيخنا الهرري.

(٥) الأشرط الصغرى كانت وُجِدَتْ أي وجد بعضها في زمن النبي ﷺ عند نزول الآية. لكن الكبرى بعد ذلك تأتي، بعد ما حصل شيء منها لكن استحصل. شيخنا الهرري.

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب قول النبي ﷺ: «بعثت أنا والساعة كهاتين». وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفتن وأشرط الساعة: باب قرب الساعة.



«بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كَهَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى<sup>(١)</sup>.

وَحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ<sup>(٣)</sup> فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصَّحَّةُ وَالْفَرَاعُ».

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبَيْهَقِيُّ قَالَ أَنْشَدَنِي أَبُو عَصَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّجِسْتَانِيُّ بِالْبَصْرَةِ لِنَفْسِهِ فِي هَذَا الْمَعْنَى: [السريع]

أَنْبَأَنَا خَيْرُ بَنِي آدَمٍ وَمَا عَلَى أَحْمَدَ إِلَّا الْبَلَاغُ  
النَّاسُ مَغْبُونُونَ فِي نِعْمَتِي صِحَّةَ أَبْدَانِهِمْ وَالْفَرَاعُ  
وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>: «إِنَّ  
الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ  
فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَاتَّقُوا النِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي  
النِّسَاءِ».

(١) معناه بالنسبة لما مضى من عمر الدنيا ما بقي من عمرها إلا شيء قليل، لا يعلم أحد تاريخ الدنيا إلا الله، البشر لا يعرفون، هؤلاء الذين ذكروا في بعض مؤلفاتهم أنه سبعة آلاف سنة لا معنى له. شيخنا الهريري.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق: باب ما جاء في الصحة والفراع ولا عيش إلا عيش الآخرة.

(٣) هذان الأمران - الصحة والفراع - إذا لم يستعملا فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما أي باعهما ببخس لا تحمد عاقبته أو ليس له في ذلك رأي ألبتة فإن الإنسان إذا لم يعمل الطاعة في زمن صحته ففي زمن المرض بالطريق الأولى وعلى ذلك حكم الفراع، (عمدة القاري ٢٣/٣١).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار: باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء.

الثاني والسبعون: الْغَيْرَةُ وَتَرَكَ الْمِذَاءَ<sup>(١)</sup> لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [سورة التحريم]،  
﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضَضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾ [سورة النور].

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ<sup>(٢)</sup>: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَغَارُ<sup>(٣)</sup> وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَغَارُونَ وَغَيْرَةَ اللَّهِ<sup>(٤)</sup> أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنُ مَا حَرَّمَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ».

وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٥)</sup>: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَفِي الْبَيْتِ مَخْنَثٌ فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُمِّيَّةَ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ لَكُمْ الطَّائِفَ غَدًا فَإِنِّي أَدُلُّكَ عَلَى ابْنَةِ غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ<sup>(٦)</sup>»،

(١) قال المناوي: «بميم مكسورة يعني قيادة الرجل على أهله بأن يدخل الرجل عليهم يحاذي بعضهم بعضًا، يقال أمذى الرجل ماذى إذا قاد على أهله» فيض القدير (٤/٤١٨).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح: باب الغيرة.

(٣) الغيرة بفتح الغين المعجمة وسكون الياء مشتقة من تغيّر القلب وهيجان القلب بسبب المشاركة فيما به اختصاص وأشد ما يكون بين الزوجين هذا في حق الأدمي وأما في حق الله فقال الخطابي: أحسن ما يفسر به ما فسر به في حديث أبي هريرة، وقال ابن العربي: التغيّر محال على الله بالدلائل القطعية فيجب تأويله بلازمه كالوعيد أو إيقاع العقوبة بالفاعل ونحو ذلك اهـ (فتح الباري ٩/٣٢٠).

(٤) أي غيرته منعه وتحريمه، (شرح صحيح مسلم ١٧/٧٧).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح: باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب السلام: باب منع المخنث من الدخول على النساء الأجانب.

(٦) هو وصف للمرأة، وحاصله أن مراده أنها سميحة ولبطنها طيات من السمن من كل ناحية ثنتان ولكل واحدة طرفان فإذا أدبرت صارت الأطراف ثمانية.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَدْخُلُ هُوَلاءِ عَلَيْكُمْ».

وَرُوِيَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْغَيْرَةُ مِنَ الْإِيمَانِ وَإِنَّ الْمِدَاءَ مِنَ التَّفَاقِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ الْحَلِيمِيُّ<sup>(٢)</sup>: «هُوَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ثُمَّ يُخَلِّيهِمْ يُمَازِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَأُخِذَ مِنَ الْمَذِي، وَقِيلَ: هُوَ إِرسَالُ الرَّجَالِ مَعَ النِّسَاءِ مِنْ قَوْلِهِ مَذِيْتُ الْفَرَسِ إِذَا أُرْسَلَتْهَا تَرَعَى».

الثالث والسبعون: الإِعْرَاضُ عَنِ اللَّغْوِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٦٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٦٣﴾ [سورة المؤمنون].

وَقَوْلُهُ ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا﴾ [سورة الفرقان]، وَقَوْلِهِ: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ﴾ [سورة القصص].

وَاللَّغْوُ الْبَاطِلُ الَّذِي لَا يَعْنِيهِ وَلَا يَتَّصِلُ بِقَصْدٍ صَاحِحٍ وَلَا يَكُونُ لِقَائِلِهِ فِيهِ فَائِدَةٌ وَرُبَّمَا كَانَ وَبَالًا عَلَيْهِ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ»<sup>(٣)</sup>.

وَبِهِ أَنْبَأَنَا الْبِيهَقِيُّ أَنْبَأَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) حَسَنُ الْحَافِظِ السِّيُوطِيُّ فِي الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (٢/٢٠٧).

(٢) الْمَنْهَاجُ فِي شُعْبِ الْإِيمَانِ، (٣/٣٩٧).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي سُنَنِهِ: كِتَابُ الزُّهْدِ: بَابُ (١١).

مُحَمَّدِ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ الْحَنَاطَ قَالَ سَمِعْتُ ذَا النُّونِ يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ عَاشَ وَمَنْ مَالَ إِلَىٰ غَيْرِهِ طَاشَ»<sup>(١)</sup>، وَالْأَحْمَقُ يَغْدُو وَيَرُوحُ فِي لَاشٍ<sup>(٢)</sup>، وَالْعَاقِلُ عَنِ خَوَاطِرِ نَفْسِهِ فَتَّاشٌ.

الرابع والسبعون: الجُودُ والسَّخَاءُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَعْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (٣٣) الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكُظُمِينَ الْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ [سورة آل عمران]، وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ، وَلِقَوْلِهِ فِي عَكْسِهِ: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ (٣٦) الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ [سورة النساء]، وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلْ عَن نَّفْسِهِ﴾ (٣٨) ﴿سورة محمد﴾ وَقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَن يُوقْ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (٩) [سورة الحشر]، وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ.

وَلِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحِينَ<sup>(٣)</sup>: «مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ

(١) فهو محكوم عليه بالتبعية وإضاعة المحجة المستقيمة.

(٢) هذه لغة العراق لاش معناه لا شيء. شيخنا الهري. والمراد الأحمق يغدو ويروح في لا شيء لأنه لا ثمرة تحصل من أعماله.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة: باب قول الله تعالى ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَانْفَرَقَ﴾ (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَيَسِّرُهُ لِّلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾ وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة: باب في المنفق والممسك.

الْعِبَادَ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا لِلَّهِمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا<sup>(١)</sup>، وَيَقُولُ الْآخَرُ لِلَّهِمَّ أَعْطِ مُمَسِّكًا<sup>(٢)</sup> تَلْفًا<sup>(٣)</sup> .

الخامس والسبعون: رُحْمُ الصَّغِيرِ وَتَوْقِيرُ الْكَبِيرِ لِحَدِيثِ جَرِيرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ<sup>(٤)</sup>: «مَنْ لَا يَرْحَمِ النَّاسَ لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ» .

وَحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٥)</sup>: «جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ مِائَةً جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَن وِلْدِهَا خَشِيَّةً أَنْ تُصِيبَهُ» .

وَحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ<sup>(٦)</sup>: «مَنْ لَمْ يَرْحَمِ صَغِيرَنَا وَلَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا فَلَيْسَ مِنَّا<sup>(٧)</sup>» .

(١) أي عوضًا، أي أبدلك بما ذهب منك وعوّضك عنه، (النهاية في غريب الحديث ٦٦/٢).

(٢) أي بخيالًا، (إتحاف السادة المتقين ٣٧١/٩).

(٣) أي هلاكًا، (إتحاف السادة المتقين ٣٧١/٩).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الفضائل: باب رحمته ﷺ الصبيان والعيال، وتواضعه، وفضل ذلك.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب جعل الله الرحمة مائة جزء. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة: باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه.

(٦) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب: باب في الرحمة. وفي الأصل زيادة «ومسلم»، ولم يعزه البيهقي في شعب الإيمان (٤٥٨/٤٥٧/٧) لصحيح مسلم، ولا عزاه له المزني في تحفة الأشراف (٣٥٩/٦).

(٧) أي ليس ممن اهتدى بهدينا واقتدى بعلمنا وعملنا وحسن طريقتنا، (شرح صحيح مسلم ١٠٩/١).

وَرَوَيْنَا فِي الصَّحَاحِ<sup>(١)</sup> فِي حَدِيثِ الْقَسَامَةِ: «كَبَّرَ الْكُبْرَ أَوْ الْكُبْرَ الْكُبْرَ» أَي يَتَكَلَّمُ أَكْبَرُكُمْ ، وَفِي حَدِيثِ الْإِمَامَةِ<sup>(٢)</sup> «وَلِيؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ» .

السادس والسبعون: إِصْلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء]، وَقَوْلِهِ ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ [سورة الحجرات]، أَي بَيْنَ كُلِّ اثْنَيْنِ مِنْكُمْ .

وَلِحَدِيثِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي الصَّحِيحَيْنِ<sup>(٣)</sup>: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنمي<sup>(٤)</sup> خَيْرًا»<sup>(٥)</sup>، قَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعُهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِّمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبًا إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْحَرْبِ<sup>(٦)</sup> وَالْإِصْلَاحِ بَيْنَ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب: باب إكرام الكبير ويبدأ الأكبر بالكلام والسؤال. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامة: باب القسامة.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان: باب إذا استوتوا في القراءة فليؤمهم أكبرهم.

وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب من أحق بالإمامة.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الصلح: باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم الكذب وبيان المباح منه.

(٤) يقال نميت الحديث أنميه إذا بلغته على وجه الإصلاح وطلب الخير، (النهاية في غريب الحديث ١٢١/٥).

(٥) هكذا رواية مسلم بدون أو، ورواية البخاري «فينمي خيرًا أو يقول خيرًا».

(٦) الكذب في الحرب أن يظهر في نفسه قوة ويتحدث بما يقوي به أصحابه ويكيد عدوه (فيض القدير ٣٥٩/٥).

النَّاسِ<sup>(١)</sup> وَحَدِيثِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ<sup>(٢)</sup> وَحَدِيثِ الْمَرَأَةِ زَوْجَهَا.

السابع والسبعون: أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَيَكْرَهُ لَهُ مَا يَكْرَهُ لِنَفْسِهِ، وَيَدْخُلُ فِيهِ إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ الْمُشَارِّ إِلَيْهِ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «الْإِيمَانُ بِضَعٍّ وَسْتُونَ أَوْ بِضَعٍّ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءِ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

وحديث أنسٍ في صحيح البخاري<sup>(٣)</sup> «لَا يُؤْمَنُ<sup>(٤)</sup> أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ».

وحديث جرير بن عبد الله في الصحيحين<sup>(٥)</sup>: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ».

ءآخر شعب الإيمان والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وءاله وصحبه وسلم تسليمًا كثيرًا دائمًا.

(١) الكذب في الإصلاح بين اثنين أن ينمي من أحدهما إلى صاحبه خيرًا ويبلغه جميلًا وإن لم يكن سمعه منه بقصد الإصلاح (فيض القدير ٣٥٩/٥).

(٢) الكذب للزوجة أن يعدها ويمنيها ويظهر لها أكثر مما في نفسه ليستديم صحبتها ويُصلح به خلقها (فيض القدير ٣٥٩/٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه.

(٤) معناه لا يؤمن الإيمان التام وإلا فأصل الإيمان يحصل لمن لم يكن بهذه الصفة (شرح صحيح مسلم ١٦/٢).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام: باب كيف يبائع الإمام الناس، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان: باب بيان أن الدين النصيحة.

## فهرس المصادر

- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، للزبيدي، دار الفكر - بيروت.
- الأعلام، للزركلي، دار العلم للملايين - بيروت.
- أعيان العصر وأعوان النصر، للصفدي، دار الفكر المعاصر - بيروت.
- الإكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الأنساب، للسَّمْعاني، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
- البداية والنهاية، لابن كثير، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، لابن عساكر، دار الكتاب العربي - بيروت.
- تحفة الأشراف، للمزّي، طبعة زهير الشاويش - بيروت.
- التحقيق في أحاديث الخلاف، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تذكرة الحفاظ، للذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- تفسير القرءان، العظيم لابن أبي حاتم، المكتبة العصرية - بيروت.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لابن الأثير، مكتبة الحلواني.
- جامع البيان عن تأويل آي القرءان، للطبري، دار الفكر - بيروت.
- الجامع الصغير، للسيوطي، دار الفكر - بيروت.



- الديباج على صحيح مسلم ابن الحجاج، للسيوطي، دار ابن عفان - السعودية.
- ذم المسكر، لابن أبي الدنيا، دار البشائر - دمشق.
- الرسالة، للشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- سنن الترمذي، للترمذي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- سنن أبي داود، لأبي داود، دار الجنان - بيروت.
- السنن الكبرى، للبيهقي، دار المعرفة - بيروت.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، دار المسيرة - بيروت.
- شرح صحيح مسلم، للنووي، دار الفكر - بيروت.
- شعب الإيمان، للبيهقي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- صحيح البخاري - فتح الباري بشرح صحيح البخاري.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج، دار الفكر - بيروت.
- طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، عالم الكتب - بيروت.
- طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين السبكي، دار إحياء الكتب العربية - مصر.
- العبر في خبر من غبر، للذهبي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للعيني، دار الفكر - بيروت.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ ابن حجر، دار المعرفة - بيروت.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، للمناوي، دار الفكر - بيروت.

- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار الفكر - بيروت.
- لسان العرب، لابن منظور، دار صادر - بيروت.
- مختار الصحاح، لمحمد الرازي، مكتبة لبنان - بيروت.
- مسند أبي داود الطيالسي، لأبي داود الطيالسي، دار المعرفة - بيروت.
- المصباح المنير، للفيومي، مكتبة لبنان - بيروت.
- معجم البلدان، للحموي، دار الفكر - بيروت.
- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لابن الجوزي، دار الكتب العلمية - بيروت.
- المنهاج في شعب الإيمان، للحلي، دار الفكر - بيروت.
- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، لا تغري ردي، الهيئة العامة لقصور الثقافة - مصر.
- النهاية في غريب الحديث ولأثر، لابن الأثير، المكتبة العلمية - بيروت.
- هدي الساري مقدمة فتح الباري، لابن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت.

## الفهرس العام

- \* مقدمة الناشر ..... ٣
- \* الحافظ البيهقي في سطور ..... ٤
- ترجمة القزويني ..... ٨
- مقدمة المؤلف ..... ١٠
- الباب الأول: الإيمان بالله عزّ وجل ..... ١٢
- الباب الثاني: الإيمان برسول الله عز وجل ..... ١٣
- الباب الثالث: الإيمان بالملائكة ..... ١٣
- الباب الرابع: الإيمان بالقرءان ..... ١٣
- الباب الخامس: الإيمان بالقدر ..... ١٣
- الباب السادس: الإيمان باليوم الآخر ..... ١٤
- الباب السابع: الإيمان بالبعث بعد الموت ..... ١٥
- الباب الثامن: الإيمان بالحشر ..... ١٥
- الباب التاسع: الإيمان بالجنة والنار ..... ١٥
- الباب العاشر: الإيمان بوجوب محبة الله عز وجل ..... ١٦
- الباب الحادي عشر: الإيمان بوجوب الخوف من الله عز وجل ..... ١٧
- الباب الثاني عشر: الإيمان بوجوب الرجاء من الله عز وجل ..... ١٩
- الباب الثالث عشر: الإيمان بوجوب التوكل على الله عز وجل ..... ٢٠
- الباب الرابع عشر: الإيمان بوجوب محبة النبي ﷺ ..... ٢٢

- ٢٢ - الباب الخامس عشر: الإيمان بوجوب تعظيم النبي ﷺ .....
- ٢٣ - الباب السادس عشر: شح المرء بدينه .....
- ٢٣ - الباب السابع عشر: طلب العلم .....
- ٢٥ - الباب الثامن عشر: نشر العلم .....
- ٢٨ - الباب التاسع عشر: تعظيم القرآن بتعلمه وتعليمه .....
- ٢٩ - الباب العشرون: الطهارات .....
- ٣٠ - الباب الحادي والعشرون: أداء الصلوات الخمس .....
- ٣٢ - الباب الثاني والعشرون: أداء الزكاة .....
- ٣٤ - الباب الثالث والعشرون: أداء الصيام .....
- ٣٥ - الباب الرابع والعشرون: الاعتكاف في المسجد .....
- ٣٦ - الباب الخامس والعشرون: أداء الحج .....
- ٣٧ - الباب السادس والعشرون: الجهاد في سبيل الله .....
- ٣٨ - الباب السابع والعشرون: المرابطة في سبيل الله .....
- ٣٩ - الباب الثامن والعشرون: ترك الفرار من الزحف .....
- ٣٩ - الباب التاسع والعشرون: أداء الخمس من المغنم .....
- ٤١ - الباب الثلاثون: العتق بوجه التقرب إلى الله عز وجل .....
- ٤١ - الباب الحادي والثلاثون: الكفارات الواجبات بالجنايات .....
- ٤٢ - الباب الثاني والثلاثون: الإيفاء بالعقود .....
- ٤٣ - الباب الثالث والثلاثون: تعدد نعم الله عز وجل .....
- ٤٥ - الباب الرابع والثلاثون: حفظ اللسان .....
- ٤٧ - الباب الخامس والثلاثون: أداء الأمانات إلى أهلها .....

- ٤٨ - الباب السادس والثلاثون: تحريم قتل النفوس .....
- ٤٩ - الباب السابع والثلاثون: تحريم الفروج .....
- ٤٩ - الباب الثامن والثلاثون: تحريم السرقة ونحوها .....
- ٥٠ - الباب التاسع والثلاثون: تحريم شرب الخمر ونحوها من المحرمات ....
- ٥٥ - فصل في بيان أن الله لا يقبل إلا طيبا .....
- ٦١ - الباب الأربعون: تحريم الملابس والزبي والأواني .....
- الباب الحادي والأربعون: تحريم الملاعب والملاهي  
المخالفة للشريعة .....
- ٦٢ - الباب الثاني والأربعون: الاقتصاد في النفقة وتحريم أكل  
المال بالباطل .....
- ٦٣ - الباب الثالث والأربعون: ترك الغل والحسد ونحوهما .....
- ٦٥ - الباب الرابع والأربعون: تحريم أعراض الناس .....
- ٦٦ - الباب الخامس والأربعون: إخلاص العمل لله عز وجل .....
- ٦٨ - الباب السادس والأربعون: السرور بالحسنة والاعتمام بالسيئة .....
- ٦٨ - الباب السابع والأربعون: التوبة إلى الله .....
- ٦٩ - الباب الثامن والأربعون: الهدى والأضحية والعقيدة .....
- ٧٠ - الباب التاسع والأربعون: طاعة أولي الأمر .....
- ٧١ - الباب الخمسون: التمسك بما عليه الجماعة .....
- ٧١ - الباب الحادي والخمسون: الحكم بين الناس بالعدل .....
- ٧٢ - الباب الثاني والخمسون: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .....
- ٧٤ - الباب الثالث والخمسون: التعاون على البر والتقوى .....

- ٧٤ - الباب الرابع والخمسون: الحياء من الإيمان .....
- ٧٥ - الباب الخامس والخمسون: بر الوالدين .....
- ٧٦ - الباب السادس والخمسون: صلة الأرحام .....
- ٧٧ - الباب السابع والخمسون: حسن الخلق وكظم الغيظ .....
- ٧٩ - الباب الثامن والخمسون: الإحسان إلى المماليك .....
- ٧٩ - الباب التاسع والخمسون: طاعة العبد لسيده .....
- ٨٠ - الباب الستون: حقوق الأولاد والأهلين .....
- ٨١ - الباب الحادي والستون: المودة وإفشاء السلام ونحو ذلك .....
- ٨٢ - الباب الثاني والستون: رد السلام .....
- ٨٢ - الباب الثالث والستون: عيادة المريض .....
- ٨٤ - الباب الرابع والستون: حق الصلاة على الميت المسلم .....
- ٨٤ - الباب الخامس والستون: تشميت العاطس .....
- ٨٤ - الباب السادس والستون: مباحة الكفار والمفسدين .....
- ٨٦ - الباب السابع والستون: إكرام الجار .....
- ٨٧ - الباب الثامن والستون: إكرام الضيف .....
- ٨٧ - الباب التاسع والستون: الستر على المسلم المذنب .....
- ٨٨ - الباب السبعون: الصبر على المصائب .....
- ٨٩ - الباب الحادي والسبعون: الزهد وقصر الأمل .....
- ٩١ - الباب الثاني والسبعون: الغيرة وترك المذاء .....
- ٩٢ - الباب الثالث والسبعون: الإعراض عن اللغو .....
- ٩٣ - الباب الرابع والسبعون: الجود والسخاء .....

- 
- ٩٤ - الباب الخامس والسبعون: رحم الصغير وتوقير الكبير .....
  - ٩٥ - الباب السادس والسبعون: إصلاح ذات البين .....
  - ٩٦ - الباب السابع والسبعون: محبة المسلم لأخيه ما يحب لنفسه وإمارة الأذى عن الطريق .....
  - ٩٧ - فهرس المصادر .....
  - ١٠٠ - الفهرس العام .....